في هذا العدد

سواسية

العدد ٦٨

يصدرها مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان
CIHRS
www.cihrs.org

هيئة علمية مستقلة

العنوان ٩ شارع رستم - جاردن سيتي - الدور العاشر شقة ٥٠ - القاهرة
تليفون: ٧٩٥١١١٢-٧٩٦٢٥١٤
فاكس: ٧٩٢١٩١٣

رئيس التحرير

عصام الدين محمد حسن

شارك في تحرير هذا العدد

أحمد زكي عثمان
رجب سعد
سيد اسماعيل ضيف الله
فاطمة إمام
محيي الدين سعيد

غلاف وتصميم
هشام السيد

المدير

بهي الدين حسن

المستشار الأكاديمي

د. محمد السيد سعيد

منسق البرامج

معتز الفجيري

٢ ليبيا: انتهاكات بالجملة تحاصر أوهام الإصلاح!

من الواضح أن الفجوة ما تزال هائلة بين الخطاب الرسمي للإصلاح والحقائق المعاشة التي يدفع ثمنها المعارضون السياسيون سجناً وتعذيباً وتغيباً في دائرة المصير المجهول، ذلك ما تكشف عنه أحدث التقارير الدولية عن تطور أوضاع حقوق الإنسان في ليبيا.

٤ البهائيون في مصر: مواطنون بلا هوية!

لا يسعى البهائيون إلى اعتراف رسمي بالبهائية كديانة، وأقصى ما يطمحون إليه ألا تنتقص حقوقهم كمواطنين لمجرد تمسكهم بعقيدتهم في دولة يقر دستورها بحرية الاعتقاد .. بيد أن الأجهزة الرسمية تدفعهم دفعاً لأن يكونوا مواطنون بلا هوية يتعذر عليهم الحصول على الأوراق الثبوتية بكل ما يرتبه ذلك من مشكلات حياتية، أو تكرههم على إنكار عقيدتهم وإظهار ديانة رسمية معترف بها على خلاف ما يعتنقونه في أوراقهم الثبوتية.

٨ مسار الإصلاح في مصر: رؤية من الخارج

التطورات التي شهدتها مصر خلال العامين الأخيرين لا تعدو كونها محاولة للتجميل تستهدف الحفاظ على جوهر النظام التسلطي في مصر ومع ذلك تبدو هذه التطورات الأكثر أهمية خلال العقود الخمسة الأخيرة بما أتاحته من حراك وما وفرته من مساحات واسعة لانتقاد النظام ذلك ما تؤكده الباحثة الأمريكية ميشيل ذن في تحليلها لمسار الإصلاح في مصر والعقبات والتحديات التي تواجهه، وترى من خلالها طريقا يبدو مسدوداً لضغوط الإدارة الأمريكية تجعل مستقبل الإصلاح محفوفاً بالمخاطر..

١٠ بعد عامين من الإصلاح الهزلي .. هل تقوى الحكومات العربية على تقديم كشف حساب لشعوبها؟

أكد المنتدى المدني الموازي لاجتماعات القمة العربية بالخرطوم أن أغلبية الحكومات العربية لم ترتق لمستوى الوعود التي قطعتها على نفسها حول الإصلاح قبل عامين في قمة تونس ودعا المنتدى الذي عقد بالعاصمة المغربية الحكومات لتقييم ما تم إنجازه على طريق الإصلاح وتقديم كشف حساب لشعوبها تفسر من خلاله الفشل الذريع في تحويل إعلان تونس إلى حقيقة معاشة.

١٣ الألاعيب القذرة في قمع الصحافة اليمنية

السلطات اليمنية يبدو أنها قد ضاقت ذرعاً بالدور الذي تلعبه الصحافة المستقلة والمعارضة والتي بدت أكثر شجاعة في التصدي لظواهر الفساد وتخطى الخطوط الحمراء. ويبدو أيضاً أن النظام اليمني قد نجح في كسب ود الإدارة الأمريكية عبر دعمه رسمياً حربها على الإرهاب ومن ثم يراهن على امتصاص الضغوط الخارجية بدعاوي الإصلاح. ذلك ما يفسر حملة القمع والترهيب على الصحافة والصحفيين في الآونة الأخيرة..

١٦ هل يمكن إصلاح الجامعة قبل تحقيق استقلالها؟!

سؤال طرحه مركز القاهرة عبر صالون بن رشد يشارك في الإجابة عليه المفكر المعروف د. نصر حامد أبو زيد، د. محمد أبو الغار الأستاذ بكلية الطب بجامعة القاهرة، د. محمد السيد سعيد نائب مدير مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام..

١٨ الحرب على النساء .. فضيحة عصر

النساء في سائر أنحاء العالم يقمن بكسر الحواجز الاجتماعية والاقتصادية، ورغم ما يحققونه من إنجازات رائعة فإن النساء والفتيات ما زلن يتعرضن لمستويات مرعبة من العنف إلى الحد الذي تعتبر معه أيرين خان الأمين العام لمنظمة العفو الدولية أن الحرب على النساء باتت تشكل أكبر فضيحة مستترة لحقوق الإنسان في هذا العصر.

محاكمة القضاة..

دليل إضافى على زيف التوجه نحو الإصلاح!

عصام الدين محمد حسن

بعد مضي نحو ثلاثة أشهر على إجراء الانتخابات البرلمانية المصرية، لا تبدو أية مؤشرات جدية تشير إلى عزم السلطات لإجراء تحقيقات نزيهة ومستقلة فيما صاحب الانتخابات الأخيرة من خروقات تمهيدا لمحاسبة المسئولين عنها، وبخاصة فيما يتعلق بحالات القتل التي وقعت في عدد من الدوائر نتيجة لاستخدام القوة المفرطة من جانب الشرطة، أو فيما يتعلق بالوقائع المتصلة بالاعتداءات على القضاة واحتجاز بعضهم داخل مقار اللجان الانتخابية وكذلك الاعتداءات التي طالت عددا من الصحفيين وطواقم القنوات الفضائية، وحالات الاعتداء أو احتجاز بعض مراقبي منظمات حقوق الإنسان والمجتمع المدني، فضلا عن الوقائع ذات الصلة بالحصار الأمني الذي تم فرضه في عشرات من الدوائر للحيلولة دون إدلاء الناخبين بأصواتهم وبخاصة في المواقع التي يتمتع فيها مرشحو الإخوان المسلمين وبعض رموز المعارضة بكتل تصويتية مؤيدة لهم.

ولا يبدو أيضا أن تحقيقا جديا قد أجرى للكشف عن الحقيقة فيما ذاع من شبهات قوية حول التلاعب في أعمال فرز الأصوات والنتائج النهائية المعلنة في عدد غير قليل من الدوائر.

المستشار هشام البسطاويسي

لكن السلطات المتقاعسة عن التحقيق في مختلف الجرائم التي شهدتها الانتخابات الأخيرة، وظفت في ذات الوقت مجلس القضاء الأعلى الذي تتحكم في تعيين أعضائه من أجل إسكات صوت القضاة الذين تجاسروا على الكشف علنا عن الخروقات التي أحاطت بالعملية الانتخابية، حيث أحيل نواب بارزون لرئيس محكمة النقض في مقدمتهم هشام البسطاويسي، وأحمد مكي، ومحمود الخضيري للتحقيق معهم بعد سحب الحصانة القضائية عنهم، بسبب التصريحات التي أدلوا بها لوسائل الإعلام بشأن العديد من الخروقات التي شهدتها الانتخابات الأخيرة، في ذات الوقت الذي تصاعدت فيه الانتقادات والاتهامات –عبر وسائل الإعلام الرسمية– والتي تستهدف ترهيب القضاة وناديهم بزعم أن القضاة قد انزلقوا إلى دائرة العمل بالسياسة وتسييس دور القضاء، الأمر الذي يثير شكوك عميقة حول نوايا الحكومة في التهيئة لمذبحة جديدة تستهدف التنكيل بالقضاة الذين لم تتعدى فعاليتهم في الآونة الأخيرة حدود المطالبة بقانون جديد يؤمن استقلالا حقيقيا للقضاء ويغل يد السلطة التنفيذية عن التدخل في شئونه، وإدانة سلوك الحكومة التي تتحايل على هذا المطلب المشروع بالإصرار على رفض عرض مشروع القانون الذي تسعى الحكومة لتمريره من خلاله البرلمان، على نادي القضاة، فضلا عن إصرار الجماعة القضائية بصفة عامة على رفض أن تجرى عمليات التزوير أو التلاعب بإرادة الناخبين باسم القضاة أو تحت لافتة الإشراف القضائي الصوري، لإضفاء المشروعية على الانتخابات في الوقت الذي ما تزال السلطة التنفيذية –ممثلة في وزارتي العدل والداخلية– اللاعب الرئيسي الممسك بكافة الخيوط في إدارة الانتخابات.

ولا شك أن ما قام به القضاة وناديهم يندرج في إطار حقهم الأصيل في حرية الرأي والتعبير الذي تكفله لهم المواثيق الدولية، وعلى وجه الخصوص مبادئ الأمم المتحدة بشأن استقلال القضاء، التي شددت على ضرورة أن تكفل الدولة استقلال السلطة القضائية من خلال النصوص الدستورية والقانونية، ومن خلال التزام كافة المؤسسات وأجهزة الدولة باحترام ومراعاة استقلال السلطة القضائية. وأكدت هذه المبادئ على حق القضاة مثلهم في ذلك مثل غيرهم من المواطنين في التمتع بحرية التعبير والاعتقاد والحق في تكوين الجمعيات والتجمع السلمي، طالما يسلك القضاة مسلكا يحفظ هيبة منصبهم ونزاهة واستقلال القضاة، علاوة على حق القضاة في تأسيس الجمعيات أو المنظمات التي تستهدف تمثيل مصالحهم والتعبير عنها وترقية الأداء المهني وحماية استقلال مهنة القضاء.

إن المطالبة باستقلال القضاء ماليا وإداريا عن السلطة التنفيذية، ورفع يد السلطة التنفيذية عن تشكيل المجلس الأعلى للقضاء، والمطالبة بإلغاء المحاكم الاستثنائية التي تجور على استقلال القضاء، ليس عملا سياسيا بل هو ضمانة أساسية من أجل وضع حد لتسييس القضاء من قبل الحكومة التي تستخدم صلاحياتها في التأثير على القضاء وتسييره وفقا لأهوائها عبر سياسات الترغيب أحيانا والترهيب أحيانا أخرى.

ومن ثم فإن ما تفعله الجماعة القضائية لا يعدو أن يكون نوعا من الوقوف الشجاع أمام التسييس المنهجي للقضاء من قبل السلطة التنفيذية، والمذبحة التي يجري التهيئة لها لا تنطلق من رفض السلطة التنفيذية تسييس القضاء، بل على العكس من ذلك فإن إجراءاتها تستهدف بالذات طليعة القضاة الذين يرفضون التسييس ويصرون على أن تكون منصة القضاء بمنأى عن ضغوط السلطة التنفيذية وأهوائها السياسية.

المستشار محمود مكي

في تقرير هيومان رايتس ووتش عن أوضاع حقوق الإنسان في ليبيا

انتهاكات بالجملة تحاصر أوهام الإصلاح!

رجب سعد

استغرق الأمر نصف قرن كامل من عمر الشعب الليبي؛كي يبدأ النظام الحاكم في الالتفات إلى احتياج قانون العقوبات –الذي بدأ سريان مفعوله في عام ١٩٥٣– إلى تعديلات تجعل منه قانونًا صالحًا لحكم شعب من البشر، وليس مجرد لائحة إرهابية؛لردع وترويض قطيع من الغنم، تحوطه سياج الجماهيرية، التي لن تصلح كل الوثائق الخضراء التي ابتكرها الأخ العقيد، في إقناع العالم بأنها قد أضحت في ظل عهده الزاهر نموذجًا للمدينة الفاضلة، التي ساعدت أجواء الحرية التي تسودها في إنضاج الديمقراطية؛ لتغدو كائنا بالغا مكتملا!

بل إن القذافي ذاته صدّق كتابه الأخضر؛ فها هو يدعو العالم بأكمله، إلى أن "يأتي ليتعلم من ليبيا كيف يحكم الشعب نفسه"، مشككًا في نزاهة وصدق نتائج الانتخابات التي تجري في أية بقعة من العالم، ومعتبرًا في الوقت ذاته أن الأحزاب خيانة؛ لأنها –على حد زعمه– أقلية تحكم الشعوب!

في الجزء الأوّل من تقريرها، عن تطوُّر أوضاع حقوق الإنسان في ليبيا، والذي صدر بعنوان "من أقوال إلى أفعال: ضرورة الإصلاح في مجال حقوق الإنسان"؛ طالبت منظمة هيومان رايتس ووتش، المشرِّع الليبي، بأن يراعي في إصلاحاته المزمعة لقانون العقوبات، أن تكون متفقة مع المواثيق الدولية لحقوق الإنسان التي وقعتها ليبيا، وأن تعدِّل مواد القانون المثيرة للقلق حيثُ يقضي قانون العقوبات الليبي بالسجن لـ"كل ليبي قام في الخارج بنشر أو تبليغ أخبار أو نشر إشاعات كاذبة أو مبالغ فيها أو مثيرة للقلق حول الحالة الداخلية في الجماهيرية العربية الليبية بشكل يسيء إلى سمعتها أو يزعزع الثقة بها في الخارج"، ويعاقب بالحبس "كل من أنشأ أو أسّس أو نظّم أو أدار في البلاد دون ترخيص من الحكومة أو بترخيص صدر بناءً على بيانات كاذبة أو ناقصة جمعيات أو هيئات أو أنظمة ذات صفة دولية غير سياسية أو فرعًا لها"، ويحكم بالإعدام على "كل من دعا إلى إقامة أي تجمع أو تنظيم أو تشكيل محظور قانونًا وكل من انضم إليه أو قدّم له أية مساعدة" وعلى "كل من روَّج في البلاد بأية طريقة من الطرق مبادئ ترمي لتغيير مبادئ الدستور الأساسية أو النظم الأساسية للهيئة الاجتماعية أو لقلب نظم الدولة السياسية والاجتماعية والاقتصادية أو لهدم أي نظام من النظم الأساسية للهيئة الاجتماعية باستعمال العنف والإرهاب أو أية وسيلة أخرى غير مشروعة"!

وكما طالعنا في النصوص السابقة –وهي مجرّد أمثلة– فإن الجماهيرية تصادر الحق في الحرية والحياة، وتنزعهما –بنصوص قانونية فضفاضة وتعبيرات غامضة– من كل مواطن ليبي يختلف سياسيًا مع النظام الحاكم، ويسعى لمعارضته بطرق ووسائل سلمية!

كانت هيومان رايتس ووتش قد طلبت من الحكومة الليبية تزويدها بمسودة قانون العقوبات الجديد، وبرغم تكرار الطلب، إلا أن الحكومة تجاهلتها تمامًا، في حين زوَّدت وفدًا من منظمة العفو الدولية –زار ليبيا في فبراير ٢٠٠٤– بمسودة القانون!

وقد علّقت منظمة العفو الدولية على مسودة القانون، بأنها لا تتفق مع التزامات ليبيا بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، مسلِّطة الضوء على عدد من المواد الواردة في مسودة القانون والتي قد تؤدي إلى فرض عقوبات قاسية، من بينها الإعدام، بسبب أنشطة سياسية سلمية. ولم تنس منظمة العفو أن تشير إلى المادة ٢٦٠ في المسودة، والتي تتضمّن تعريفًا للإرهاب يتسم بالغموض، ويفتح الباب لمحاكمة المواطنين الذين يعبرون سلميًا عن آرائهم السياسية.

التعذيب

إن التعذيب حق مكفول بحكم الميلاد لكل مواطن عربي، ولا يُحرم منه بطبيعة الحال سوى حاكم أو فاسد أو رجل أمن. هذه قاعدة لم يشأ النظام الليبي –كنظرائه– أن يكون الاستثناء منها؛ فرغم كل الضمانات القانونية، لعدم إلحاق الضرر المادي والمعنوي لأي سجين أو محتجز، ورغم تأكيد الحكومة الليبية، على أنها اتخذت كل الإجراءات الممكنة؛لحصر التعذيب في أضيق الحدود، إلا أنه لم يكن مفاجئًا أن اعترف ١٥ من ٣٢ شخصًا – قابلتهم هيومان رايتس ووتش في السجون– بأنهم تعرضوا للتعذيب على أيدي السلطات الأمنية الليبية خلال التحقيق معهم.

بعد أن تم تعصيب عينيه، وصعقه بالكهرباء، وإرغامه على الجلوس فوق زجاج محطّم ومسامير، ظلّوا يلكمونه ويركلونه؛كل هذا لإجباره على الاعتراف، إلا أنه لم يرضخ لهم؛ فجاءوا له بزوجته وابنه الرضيع، وهدّدوه بتعذيبهما إن أصَّر على موقفه. أخذوا ابنه البالغ من العمر ١٠ أشهر، ووضعوا سلكًا على يده؛ صرخ الطفل واحمَّر وجهه، قبل أن يسقط وهو لا يتنفس، بعد ذلك بقليل وقّع الرجل اعترافه. هذه الشهادة من رجل ليبي طلب عدم الكشف عن اسمه، مجرّد نموذج لما بلغته قسوة الأجهزة الأمنية في ليبيا، التي تتخذ من الغاية مبررًا لكل وسيلة؛ حتى لو كانت ستبلغ غايتها فوق جثة طفل رضيع!

في عام ١٩٩٩ ألقت السلطات الليبية القبض على خمس ممرضات بلغاريات وطبيب فلسطيني، بتهمة نقل العدوى بفيروس الإيدز عمدًا إلى ٤٢٦ طفلاً، في مستشفى الفاتح للأطفال في بنغازي، وبعد أن حُكِمَ عليهم بالإعدام في عام ٢٠٠٤، ألغت المحكمةَ أحكام الإعدام؛ لتأمر بإجراء محاكمة جديدة، بسبب وجود خروقات في عملية الاعتقال والتحقيق مع الممرضات والطبيب.

وكان العاملون الطبيون الأجانب قد قالوا إن انتقال العدوى يعود إلى تدني الشروط الصحية بالمستشفى، وقد شهد بذلك في المحاكمة "لوك مونتانييه"، الذي كان قد شارك في اكتشاف الفيروس، ولكن هذا لم يشفع للممرضات والطبيب، لدى رجال التحقيق، الذين لم يدخروا أية خبرة لهم، في انتزاع الاعترافات الممزوجة بالصراخ والدم؛ فقد وقعت "كريستينا فالسيفا" على اعتراف مكتوب باللغة العربية – دون ترجمة – بعد أن تم صعقها بالكهرباء في أماكن متعددة من جسدها، حتى أنهم ضربوها بعصا كهربائية على صدرها ومنطقة أعضائها التناسلية، وعدَّد الطبيب في مقابلة مع هيومان رايتس ووتش، صنوف التعذيب التي ذاقها وزميلاته، وقال إن المحققين أرغموهم على أن يصعق كل منهم الآخر!

حرية الصحافة

"حرية الصحافة مكفولة في حدود مصلحة الشعب ومبادئ الثورة"، هذا ما ورد بالحرف الواحد، في الإعلان الدستوري الليبي، الصادر في ١١ ديسمبر ١٩٦٩، وبناء عليه، فإن جميع وسائل الإعلام مملوكة للدولة، التي تحكم السيطرة عليها؛بمراقبة دءوبة لكل ما يُذاع أو يُنشر، غير متسامحة مع أي انتقاد يوَجّه لعملها، وغني عن الذكر أن الملكية الخاصة لوسائل الإعلام غير مسموح بها على الإطلاق.

في تبرير ساذج، لعدم السماح بالملكية الخاصة لوسائل الإعلام؛يقول المسئولون في الحكومة، إن المواطنين الليبيين يمكنهم التعبير عن أفكارهم وآرائهم بحرية في المؤتمرات الشعبية، حيث يضع نظام الجماهيرية الحكم في أيدي الشعب، ويستمر التحايل فيصرِّح مسئول قضائي بأنّ "حرية صنع القرار خطوة تتجاوز حرية التعبير،

فهي لا تقتصر على حرية التعبير بل تتجاوزها إلى الحق في صنع القرارات والقوانين" !!

ويبلغ الأمر ذروته في تصريح لرئيس صحيفة "الجماهيرية"، ينكر فيه وجود حرية التعبير بالدول الأخرى، مدعيًا أن تأميم وسائل الإعلام للمواطنين من خلال المؤتمرات الشعبية يعطيهم حرية التعبير، التي لا تسمح بها وسائل الإعلام المملوكة لشركات وأفراد لهم مآربهم الخاصة !

تُفنِّد هيومان رايتس ووتش تلك المزاعم الرسمية، وتؤكد أن الصحافة الليبية "تابعة إلى حد بعيد، وتفتقر إلى النظرة النقدية، وتمجِّد الحكومة ومُعَمَّر القذّافي"، وأنّ وسائل الإعلام "لا تتصدى لموضوعات حساسة، مثل التعرض لسوء المعاملة على أيدي الشرطة، أو تحسُّن العلاقات مع الولايات المتحدة، إلا بعد الإشارة إلى أن مناقشتها أمر مقبول، وكثيرًا ما تأتي هذه الإشارة من القذّافي نفسه. أما انتقاد نظام الجماهيرية فأمر غير وارد بالنسبة لوسائل الإعلام الليبية".

أما عن سجن الصحفيين، فحدّث ولا حَرج؛ فاعتقال "الجهمي"، بعد أن أدلى بأحاديث تنتقد القذّافي، لبعض وسائل الإعلام الدولية، ليس أوّل القائمة، ولن يكون آخرها القبض على "عبد الرازق المنصوري"؛ بسبب كتاباته المزعجة للسلطات والتي تتسم بالانتقاد، وكان قد اعتاد إرسالها إلى موقع على الإنترنت في المملكة المتحدة. كما لا يزال دور الحكومة غير واضح، في حادث مقتل الصحفي "ضيف غزال"، الذي كان من نشطاء حركة اللجان الثورية، قبل أن يشعر بخيبة الأمل في الحركة، ويبدأ كتابة مقالات تتميّز بالانتقاد، وكان قد ركّز في كتاباته الأخيرة على موضوع الفساد في حركة اللجان الثورية !

يتبقى للمواطن الليبي، وسيلتان فحسب هما اللتان لا تخضعان لسيطرة الدولة، البث التليفزيوني الفضائي والإنترنت، ورغم الجهود الحثيثة من قِبل الحكومة، لحجب عدد من المواقع المستقلة والمعارضة؛ إلا أن الليبيين أصبحوا يتمتعون بإمكانية الوصول إلى نطاق واسع من الأخبار غير الخاضعة للرقابة، مع انتشار الإنترنت في أواخر التسعينات.

متى تتحوَّل أقوال الحكومة الليبية إلى أفعال ؟!

وأخيرًا، فإنه على الرغم من عدم إنكار هيومان رايتس ووتش، أن ليبيا قد شهدت بعض التغييرات مؤخرًا، فإنها تنتقد إدعاء الحكومة الليبية، بأنها بحاجة إلى وقت للإصلاح، في ظل نظامها السياسي الفريد، المعروف باسم الجماهيرية، حيث تشير هيومان رايتس ووتش إلى أن الإصلاح يفتقر إلى الإرادة السياسية اللازمة؛ فالزعيم الليبي مُعَمَّر القذّافي، ودائرة المقربين إليه، غير مستعدين، فيما يبدو، لتنفيذ إصلاح حقيقي، ولا سيّما في مجالات حرية التعبير وتكوين الجمعيات. في حين لا يزال انتهاك القانونين الليبي والدولي، هو السمة السائدة، في المجتمع الليبي، الذي لا يزال مصير كثير من سجنائه السياسيين في طيّ المجهول، وفي كثير من الأحيان يُمارس التعذيب، دون أن يلقى مرتكبوه أي عقاب.

هل يمكن إنقاذ مصر من مصير العبارة المنكوبة ؟

بهي الدين حسن

يبدو السياق الذي جري فيه غرق العبارة " السلام ٩٨" و ما تلاه من أحداث، لقطة مكثفة لحالة مصر ذاتها، التي تغرق تدريجيا منذ زمن طويل، و لا تجد من ينقذها من مصيرها المحتوم.

•سفينة خردة وفقا للمعايير الدولية، كانت يجب أن تحال لسوق وكالة البلح أو يتم إغراقها في بحر عميق بدون ركاب، ونظام سياسي متهالك ينتمي إلي القرون الوسطي، يأبى أن يقوم حتى بعملية صيانة و تجديد ربما فات أوانها، و يصر علي ألا يغادر مسرح التاريخ قبل أن يأخذ الشعب معه حتى قاع القاع.

•سفينة محظور إبحارها للشواطئ الأوروبية التي تلتزم بالمعايير الدولية، بينما تسمح " الخصوصية الثقافية و السياسية " لسفن متهالكة بالإبحار بين الشواطئ العربية، مثلها في ذلك مثل أغلبية النظم السياسية في العالم العربي.

•سفينة ما كان لها أن تستمر علي قيد الحياة لولا ترخيص دولي مشبوه " من بنما " و شهادة سلامة إيطالية، و نظام ما كان ليستمر و يتجاوز عمره الافتراضي المنتهي منذ هزيمة ١٩٦٧ لولا الدعم السياسي و المادي الدولي له من الاتحاد السوفيتي ثم من الولايات المتحدة

•شركة ما كانت تستمر في تسيير سفنها لولا تفشي الفساد في الدولة، و نظام ما كان ليعيش بدون تحول الفساد لآلية مجتمعية يرتزق بفضلها الملايين حتى في فترة الانتخابات.

•إدارة الموانئ المصرية لم تصدق أو تسمع نداءات السفينة بالاستغاثة قبل أن تغرق، و لم تسمعها إلا بعد أن أعادت بنها قاعدة بحرية في شمال بريطانيا !وفقا لمقال سلامة احمد سلامة.و نظام سياسي سد أذنيه في وجه نداءات الشعب بالإصلاح منذ هزيمة ١٩٦٧ ، و لم يسمعها إلا بعد أن تبنت بعضها أوربا و أمريكا في مبادرات دولية منذ عامين. و في كلتا الحالتين كانت الاستجابة واحدة بادعاء الإنقاذ و الإصلاح ،كما لم يحدث تحرك عملي لانقاذ السفينة ، و لا الشروع في الاصلاح.

•من الصور المنشورة في الصحف و التليفزيون لأهالي الضحايا يمكننا استنتاج أنهم ينتمون إلي أغلبية المصريين الفقراء، و الذين تلخص مطالبهم الصحف الرسمية و الخطاب الحكومي، بأنها فقط الغذاء و المسكن و الملبس، و لكنهم لم يطالبوا بذلك في سفاجا.أن تأمل فيما هتفوا و ما طالبوا به هؤلاء البسطاء، هو في واقع الأمر يلخص ابرز مطالب الإصلاح السياسي في مصر المرفوعة منذ عدة عقود:

١ .محاربة الفساد، الأمر الذي يستلزم الفصل بين السلطات و استقلالها، و وضع حد لهيمنة السلطة التنفيذية علي البرلمان و الأحزاب السياسية و النقابات المهنية و العمالية و الجمعيات الأهلية ووسائل الإعلام الرئيسية ، بما يحول دون محاسبة المتورطين في الفساد.

٢ .استقلال القضاء، بحيث لا يوظف لتصفية الحساب مع أطراف سياسية لحساب السلطة التنفيذية، أو تحجب عنه دعاوى و ملفات يجب ان يفصل فيها .

٣ .الحصول علي المعلومات عن الضحايا، و عدم حجب أو تشويه المعلومات بذرائع معلنة أو غير معلنة، بحيث صارت وسائل الأعلام غير المصرية هي المصدر الرئيسي للمعلومات الدقيقة، حتى في كوارث إنسانية لا صلة لها بالذرائع الأمنية المتكررة.

يبقي السؤال: هل ما زال ممكنا إنقاذ مصر من الغرق، خاصة و أن شعبها حتى الآن لم يستطع أن يمتلك أدوات لإنقاذها، مكتفيا بتنفيس الغضب الذي يدمر احيانا و لا يبني ، مثلما فعل أهالي الضحايا المغلوبون علي أمرهم بتحطيم مقر الشركة و حرق مكاتبها.. أم أن هذا الحريق هو مصير مصر ايضا ؟

نشر هذا المقال بجريدة "المصري اليوم" بتاريخ ١١/ ٢/ ٢٠٠٦

البهائيون في مصر مواطنون بلا هوية

البهائيون في مصر الذين يقدر عددهم ببضعة آلاف منتشرين في عدد من المحافظات المصرية، يبدو أنه يتعين عليهم أن يدفعوا ثمن تمسكهم بعقيدتهم عبر الانتقاص الصارخ لحقوقهم كمواطنين ولقواعد المواطنة التي يفترض أن تشكل أساسا لتعامل الدولة مع مواطنيها والتي تقوم على قاعدة المساواة بين جميع المواطنين في الحقوق والواجبات وتضمن تمتع جميع المواطنين بمختلف الحقوق الدستورية، دون تمييز، سواء على أساس النوع أو اللون أو الدين والمعتقد.

وقد تقدم عدد من البهائيين بشكوى إلى منظمات حقوق الإنسان ومن بينها مركز القاهرة جاء فيها:

نحيط سيادتكم علما بأننا أصبحنا مواطنين بلا هوية بعد أن رفض السجل المدني إصدار بطاقة الرقم القومي لنا.

-فلا يمكننا التحرك بأمان في وطننا العزيز مصر.

-ولا يمكننا توثيق عقود زواجنا.

-ولا يمكننا استخراج شهادات ميلاد أبنائنا وحتى شهادات الوفاة أصبحت مشكلة.

-ولا يمكننا الحصول على جوازات السفر.

-ولا يمكننا التعامل مع البنوك.

-ولا يمكننا التعامل مع إدارات المرور.

-ولا يمكننا إلحاق أبنائنا بالمدارس والجامعات.

-ولا يمكن لأبنائنا إثبات موقفهم من التجنيد (وما يترتب على ذلك من مشاكل).

-ولا يمكننا التقدم للحصول على وظيفة أو حتى الحصول على تصاريح العمل.

-ولا يمكننا العلاج بالمستشفيات.

-ولا يمكن لأراملنا الحصول على المعاش.

- ولا يمكننا البيع أو الشراء أو التملك.. وغير ذلك مما يتعذر حصره.

أوضحت الشكوى أنه في ١٩ يوليو سنة ١٩٦٠ وبناء على مشرع بقرار رقم ٢٦٣ لسنة ١٩٦٠ حلت المحافل الروحانية البهائية بمصر. وبالرغم من أن مشروع القرار لم يتعرض لحرية الفرد واعتقاده وحقوقه الشخصية لأن نص القرار بإلغاء المحافل البهائية كهيئة إدارية لم يتعرض للعقيدة التي تتعلق بالوجدان والتي أسئ فهمها عند تطبيق نصوص القانون على العقيدة الوجدانية لأتباع البهائية إلا أن البهائيين المصريين دخلوا في سلسلة من التشهير بهم في وسائل الإعلام المختلفة وصودرت كتبهم وحرموا من وظائفهم وقبض عليهم واحتجزوا في السجون والمعتقلات عدة مرات وعلى فترات ولم تثبت في أي منها إدانة لهم في أي جرم يضر بأمن الدولة أو الخروج على النظام العام.

وتضيف الشكوى أنه في بداية الثمانينيات امتنع السجل المدني عن إصدار بطاقات شخصية للبهائيين فلجأنا للمحكمة الإدارية العليا وجاء حكمها في ٢٩ / ١ / ١٩٨٣م مؤكدا على أن امتناع السجل المدني عن إعطاء بطاقة شخصية لمن يدين بالبهائية هو قرار إداري مخالف للقانون"، و"لا يكون للسجل المدني أن يمتنع عن إعطاء بطاقة شخصية لمن يدين بالبهائية ولا أن يغفل ذكر هذا الدين في بطاقة من يعتنقه".

ومع ذلك لم يلتزم السجل المدني بنص الحكم بالضبط ولكنه استمر في إصدار البطاقات الشخصية للبهائيين ووضعت "--------" في خانة الديانة. وارتضى البهائيون بهذا الحل من منطلق أحد مبادئهم "طاعة الحكومة" وفي الوقت نفسه عدم إنكار دينهم أمام الله المطلع البصير. وباعتبار أن البهائيين لا يطالبون بالاعتراف بالبهائية وإنما يطلبون فقط حقوقهم كمواطنين..

وعندما بدأ العمل بمشروع بطاقة الرقم القومي وجدنا نافذة يمكننا من خلالها عدم إنكار هويتنا الدينية وفي الوقت نفسه لا تسبب مشاكل للحكومة وهو وجود بند "أخرى" في خانة الديانة بالبطاقة، وفعلا صدرت بعض البطاقات القليلة جدا على هذا المنوال وسرعان ما أغلقت هذه النافذة ولا نعرف من أغلقها ولماذا..؟

وازداد هذا التعسف في سنة ٢٠٠٤م بعد أن أصدر السجل المدني القرار الإداري رقم ٤٦ لسنة ٢٠٠٤م والذي ينص على عدم إصدار البطاقات الشخصية لغير أصحاب الديانات الثلاثة (اليهودية- المسيحية- الإسلام)، ولذا يجب على البهائيين أن يختاروا إحدى هذه الديانات؟؟ وكأننا عدنا إلى بداية الثمانينيات وكأن المسئولين بالسجل المدني تناسوا الدستور الذي يكفل حرية الدين والعقيدة، والذي أكده حكم المحكمة الإدارية العليا السالف الإشارة إليه.

وتمضي الشكوى موضحة أن البهائيين ملتزمون باحترام القانون رغم ما يعانونه من إجحاف وتعنت وإكراه من قبل الهيئات الإدارية الذي يصل إلى حد الضغط عليهم لإنكار معتقداتهم ذلك الإنكار الذي يحرمه بكل صراحة الإسلام الحنيف بقوله تعالى "لا إكراه في الدين".

والقول بصحة أو عدم صحة العقيدة وأحقيتها أمر لا يتطلب وجود جهة تقرها فحتى الآن لماذا نرى أرباب وأصحاب الديانات السابقة لا يقرون بصحة العقائد والديانات اللاحقة. نحن نعلم أن الدستور ينص على حرية الاعتقاد مطلقاً ولكن عندما تعرضت مصلحة الفرد للخطر بسبب عقيدته وأراد الاحتماء بالدستور قيد الإطلاق بتأويل أبعده عن صراحة النص واعتبر الإطلاق مقصورا على الأديان الثلاثة المعروفة في مصر والحال أنه توجد أديان أخرى غير هذه الأديان الثلاثة في مصر والعالم، يتمتع أتباعها بكامل حرية الاعتقاد.

لقد كانت مصر من أوائل الدول التي صدقت على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وتنص المادة الثامنة عشرة منه على:

"لكل شخص الحق في حرية التفكير والضمير والدين ويشمل هذا الحق حرية تغيير ديانته أو عقيدته، وحرية الإعراب عنهما بالتعليم والممارسة وإقامة الشعائر ومراعاتها سواء أكان ذلك سرا أم مع الجماعة"

وللأسف استثنت الهيئات الإدارية المصرية البهائيين عند تطبيق هذه المادة واعتبرت البهائيين خارجين على النظام العام. والنظام العام اصطلاح يحمل ظاهره أجل المعاني، ولكنه عندما يكون محروما من السياج القوي، إنه يتعرض للاصطباغ بالصبغات الخاصة التي تخرجه عن معانيه ومقاصده النبيلة. والسياج القوي لحماية النظام العام، هو إعلان وتثبيت الحقوق الأساسية للإنسان، دون أي شكل من أشكال التفريق والتمييز.

إن البهائيين المصريين الذين يتطلعون للإقرار بحقهم في اعتناق عقيدتهم ومزاولة حياتهم بكل صنوفها طبقا للمواثيق الدولية لحقوق الإنسان يأملون أن يصل صوتهم لدى المسئولين بمصلحة السجل المدني وخاصة مع المضي قدما في تعميم بطاقة الرقم القومي وقرب الانتهاء بالعمل بالبطاقات القديمة، بما يضمن الاستجابة لمطلبهم العادل والمشروع في أن يحصلوا على بطاقات الرقم القومي الجديدة كمواطنين مصريين على أن يكتب في خانة الديانة بالنسبة لهم إما:

"بهائي" أو "أخرى" أو "-------" أو "تترك فارغا".

وهو المطلب الذي يتسق مع حكم المحكمة الإدارية العليا السالف الذكر والمأمول أن تبادر الحكومة بالاستجابة لهذا الطلب بما يرتبه ذلك من إلغاء القرارات الإدارية التي تعوق استخراج الأوراق الثبوتية للبهائيين، وتفضي إلى تعريضهم لصعوبات هائلة في التمتع بمختلف حقوق المواطنة التي ينبغي الإقرار بها لجميع المواطنين دون تمييز.

المصري للمصري كالآخر المتربص

سيد ضيف الله

إن ثمة مؤشرات ظهرت في المجتمع المصري في الآونة الأخيرة توضح أن حالة من الاحتقان الطائفي لا يمكن تجاهلها، وأنها لا تقل خطورة عما أصاب المجتمع المصري من كوارث طبيعية (أنفلونزا الطيور)، أو كوارث بشرية (عبّارة السلام٩٨)، إن لم تكن هي الأخطر.

ومن هذه المؤشرات تورط الأمن في عدد من الحوادث الطائفية التي جرت خلال خريف ٢٠٠٥ وشتاء هذا العام، مثلما حدث في أحداث العنف بمحرم بك بالإسكندرية احتجاجاً على عرض مسرحية بإحدى الكنائس قيل إنها أساءت للمسلمين، ثم إعادة فتح ملف اختفاء الفتيات المسيحيات بقوة عقب اهتمام الرئيس مبارك بحالتي الفتاتين كريستين وماريان اللتين عرضت والدتهما حكاية غيابهما منذ سنوات في برنامج "الحقيقة" الذي يقدمه "وائل الإبراشي"، ثم الكشف عن حكاية كفر سلامة التابعة لمنيا القمح بمحافظة الشرقية؛ حيث تم تنحية القانون في قضية قتل مسيحي لمسلم وتم عقد مجلس صلح كشفت بنوده عن تورط السلطة التنفيذية فيما يكاد يعد جريمة تطهير عرقي مورست ضد عائلة القاتل المسيحي، ثم أخيرا حادثة قرية العديسات حيث تجمهر المئات لهدم كنيسة لعدم الحصول على ترخيص بناء.

ولا نود أن نعرض تلك الأحداث بروايتين مختلفين لتأكيد وترجيح رواية على أخري، فالغرض هنا أن نطرح السؤال التالي: هل تختلف حالة الاحتقان الطائفي هذه الأيام عن أزمة العنف الطائفي، التي عانت منها مصر في منتصف الثمانينيات وأوائل التسعينيات؟ و إذا كان المجتمع المصري قد نجح في ذلك الوقت في التصدي لموجة العنف الطائفي التي صاحبت صعود موجة الإرهاب في مصر، فما الذي يجعل حالة "الاحتقان الطائفي" في مصر تعود لتدق ناقوس الخطر ؟

لاشك أن مصر نجحت في تقويض أعمال الإرهاب التي شهدتها في الثمانينيات وأوائل التسعينيات على المستوى الأمني، ساعدها في ذلك مخزون ثقافي كاره للعنف، وقرنان من الزمان في محاولات لتحقيق مشاريع تنويرية للمجتمع المصري. لكن هذا النجاح كان بمثابة مخدّر يوهم المريض بزوال أعراض المرض من وجهة نظري، لكنه لا يمكنه أن يعالج المرض العضال، لأنه –ببساطة– لم يحسن تشخيصه، فكان أن تعاطى مسكنات بطريقة عشوائية لم تعالج الاحتقان الطائفي، بل العكس هو ما حدث.

يختلف الوضع الحالي لحالة الاحتقان الطائفي في مصر عن نظيره في الثمانينيات والتسعينيات في أمر مهم، وهو أن النظام المصري ليس في حالة صدام مع جماعة دينية عنفية تقوم على فكرة تكفير المجتمع، وبالتالي تسعى للخروج على نظام الحكم،...إلخ، وإنما واقع الحال، أن النظام المصري في حالة تقاسم للبرلمان مع جماعة الإخوان المسلمين "المحظورة" قانونا !!

الأمر الثاني: أنه لم يكن في الثمانينيات والتسعينيات أي حديث يذكر عن إصلاح سياسي أو ضغوط دولية من أجل تحقيق ذلك، فضلا عن عدم وجود تجارب ناجحة لإدماج الإسلاميين في السلطة.

الأمر الثالث: أن النظام الدولي الحالي فض بكارة "سيادة الدول"، ولم تعد هناك دولة بمنأى عن تعرية عورتها أمام العالم، عن حق كان أو عن باطل.

وهذا يجعلنا نتصور أن التعامل مع الاحتقان الطائفي في مصر هذه الأيام ينبغي أن يختلف جذرياً عن الماضي، فلا مجال لستر العورة،و ولا مجال لهيمنة المنطق الأمني على مسألة وطنية بهذه الخطورة. ولا مجال للمزايدة بالشعارات الوطنية على منطق العقل.

يحاول النظام المصري الحالي أن يتعامل مع المسألة بطريقة مختلفة، فكان أن أصدر الرئيس مبارك قراراه بتيسير بناء الكنائس، بينما كان رد فعله على طلب المرحوم فرج فودة بإلغاء الخط الهمايوني في اجتماعه مع الكتّاب في افتتاح معرض القاهرة للكتاب في يناير ١٩٩٠، هو المفاجأة مما يسمع، ثم استيضاح الأمر، ثم الرد: "ليس هذا وقته، ولا ضرورة له؛لأنه من جهة يهيّج المتطرفين، ولأنه من الناحية العملية يتم بناء الكنائس المطلوبة، ولا نتأخر في إصدار الترخيص بذلك". (غالي شكري، الأقباط في وطن متغير، ص١٨٨).

ويحاول الإخوان المسلمون أن ينشروا أحاديث الطمأنينة بين الأقباط، لدرجة إعلانهم الاستعداد لترشيح ألف قبطي في الانتخابات المحلية القادمة، بينما كانوا مع بزوغ التسعينيات ينشرون في مجلتهم "الدعوة"، إجابة على سؤال قارئ عن حكم بناء الكنائس في ديار الإسلام ما نصه: "حكم بناء الكنائس في ديار الإسلام على ثلاثة أقسام. الأول: بلاد أحدثها المسلمون وأقاموها كالمعادي والعاشر من رمضان وحلوان.. وهذه البلاد وأمثالها لا يجوز فيها إحداث كنيسة ولا بيعة– والثاني– ما فتحه المسلمون من البلاد بالقوة كالإسكندرية بمصر. والقسطنطينية بتركيا. فهذه أيضا لا يجوز بناء هذه الأشياء فيها.وبعض العلماء قال بوجوب الهدم لأنها بلاد مملوكة للمسلمين.. والقسم الثالث: ما فتح صلحًا بين المسلمين وبين سكانه، والمختار هو إبقاء ما وجد بها من كنائس وبيع على ما هي عليه في وقت الفتح ومنع وإعادة ما هدم منها. وهو رأي الشافعي وأحمد إلا إذا اشترطوا في عقد الصلح مع الإمام إقامتها فعهدهم إلى أن يكثر المسلمون على البلد. وواضح أنه لا يجوز إحداث كنيسة في دار الإسلام. يقول صلي الله عليه وسلم "لا تبنى الكنيسة في الإسلام ولا يجدد ما خرب منها "المغني ج٨. (مجلة الدعوة– عدد ديسمبر ١٩٨٠–ص٤٠).

ليس من المهم في هذا الصدد، التشكيك في جدية التحولات في المواقف، إذا كان ذلك يمكن أن يعد من باب سوء الظن، والتفتيش في الصدور، واستنطاق المسكوت عنه، سواء كان هذا المسكوت عنه في شكل ضغوط دولية يتعرض لها النظام المصري فيما يتعلق بالملف القبطي، أو تكتيك إخواني مرحلي.

وعدم أهمية هذا التشكيك يرجع من ناحية للحاجة الماسة لتصديق تلك التحولات في المعالجة عند طيف واسع من المواطنين المصريين المهمومين بما يعانيه وطنهم من احتقان طائفي، ومن ناحية ثانية بأن هناك ما هو أهم من هذا التشكيك في التحولات، وهو التأكيد على أن مرود هذه التحولات سواء لدى الإخوان أو عند النظام المصري على حالة الاحتقان الطائفي في المجتمع المصري يساوي صفراً. بما يعني أن المطلوب يفوق بكثير ما تم تقديمه في الصدد.

إن المطلوب هو الكف عن القفز على المتناقضات، والتناقض الأساسي الذي قفزنا عليه على مر النصف الثاني من القرن العشرين هو تناقض (النخبة/ القاعدة). فتوهم (نا) سواء كنا من مثقفي السلطة أو من مثقفي المعارضة أن أحاديثنا عن المواطنة والديمقراطية، والمشاركة، والتسامح، والحداثة..إلخ قد رسخت في وجدان الناس، وأزاحت من قلوبهم أركان عالمهم القديم المتمثلة في العصبية والتعصب الديني، والخرافة... إلخ. لكن للأسف استيقظ بعضنا من سباته على كارثة؛ وهي أن التعليم والإعلام، بل وجل الأحزاب السياسية، كلاً كان في خدمة الأصولية والطائفية على مر خمسين سنة أجهضت خلالها أية محاولة حقيقية للاستنارة.

نشر هذا المقال بجريدة "القدس" في ١٧/ ٣/ ٢٠٠٦

بعد مأساة اللاجئين السودانيين:

هل أصبح المصريون أكثر تعصبا؟

لم تكن هراوات الأمن التي أسقطت عشرات الضحايا هي أقسى ما واجهه اللاجئون السودانيون عند فض اعتصامهم السلمي بالقوة في ميدان مصطفى محمود بوسط القاهرة، فقد كانت ردود أفعال بعض المثقفين والتعليقات العدائية المتحاملة من بعض المواطنين أقسى وأشد. وأظهرت نوعا من الاستعلاء على الآخر على الرغم مما تعارف عليه من أن المصريين يتسمون بالتسامح وقبول الآخر، وهو ما فرض على بساط البحث تساؤلا طرحه مركز القاهرة في أمسية ثقافية في إطار صالون بن رشد عما إذا كان المصريون لديهم مشكلة عنصرية بالفعل، أم أنها سلوكيات فردية منعزلة؟ وقد أدار مداولاتها بهي الدين حسن مدير المركز.

محيي الدين سعيد

أشار بهي في استهلاله لمداولات الصالون إلى انه في أعقاب استخدام العنف المفرط في فض الاعتصام السلمي للاجئين السودانيين، توالت ردود الأفعال المستنكرة لذلك الأمر والراصدة لما أحاط به من ردود أفعال المواطنين الذين كانوا موجودين وقت وقوع الأحداث مستشهدا في ذلك بمقال للدكتورة شيرين أبو النجا ذكرت فيه أنها صدمت لتصفيق الشباب في الشوارع لقوات الأمن وظهور خطاب عنصري في أوساط هؤلاء الشباب ظهرت تجلياته في وصفهم لهؤلاء اللاجئين بالكفرة والمجوس وأصحاب الرائحة الكريهة.

أضاف بهي أنه في نفس الشهر نشر الأديب النوبي حجاج أدول حوارا بجريدة الدستور أشار فيه إلى شعور النوبيين بوجود اضطهاد يمارس ضدهم. واستطرد بهي مشيرا إلى قضية أخرى تتعلق بالمسألة القبطية وقال إن تناول هذه المسألة يجري دائما في إطار العلاقة مع الدولة، ولكن الجانب المسكوت عنه هو السلوك المجتمعي تجاه هذه المسألة. وقال بهي إنه من السهل الحديث عن مسئولية الدولة –وهي مسئولية لا يبررها أحد– ولكن المهم تناول هذه القضايا فيما يتعلق بموقف المجتمع تجاهها.

اعتذار

وتناول نبيل عبد الفتاح الخبير بمركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام أطراف الحديث فبدا بتوجيه الاعتذار للشعب السوداني عما حدث في ميدان مصطفى محمود وقال عبد الفتاح إن ما حدث يمثل خروجا على الرأسمال التاريخي للشعبين المصري والسوداني وأنه عمل لا يمكن تبريره سواء سياسيا أو أخلاقيا حتى وإن استند إلى حق الدولة في إقرار الأمن الداخلي بها، لكن عبد الفتاح أبدى تحفظا شديدا على الكتابات التي نشرت من الجانبين سواء المصري أو السوداني فيما أصبح أحد مظاهر "الخطاب الثائرة" حول موضوعات شتى في مصر والميل دائما إلى التعميم والمبالغة واستخدام النعوت الصاخبة إيجابا أو سلبا.

وصف عبد الفتاح ذلك الأمر بأنه يمثل مشكلة نخبة ثقافية وسياسية باتت في أزمة حقيقية حيث تفتقر لمهارات جديدة أولها هو كيف تضبط مفرداتها وكيف تصيغ أسئلتها؟ ليس فقط في هذا الموضوع وإنما في موضوعات شتى معتبرا أن ذلك يشكل عرضا من أعراض مرض بات بنائيا في تركيب التفكير السائد لدى النخب الحاكمة والثقافية في البلاد.

أضاف عبد الفتاح نعم هناك مشكلات اجتماعية عديدة، بل وجزء رئيسي منها ناتج عن تنشئة لنخب باتت معتلة منذ ما لا يقل عن ثلاثة عقود وتدهور في مستويات تجديد هذه النخبة السياسية والثقافية والإعلامية، وتدهور للمهارات وتآكل للكفاءات إلى حد كارثي.

وحذر عبد الفتاح من الربط بين موضوع اللاجئين السودانيين وموضوعات أخرى كموضوع النوبيين والأقباط مشيرا إلى أن بعض الممارسات التاريخية التي واجهها النوبيون في مصر لا يتعلق بجوانب ذات طابع عرقي أو عنصري وإنما جزء منها يرجع لمشكلات ذات طابع اجتماعي وأخرى تتعلق بكيفية معالجة حكومات مصرية سابقة لبعض المشكلات التي تعرض لها المصريون النوبيون من قبل ومن بعد بناء السد العالي.

أضاف عبد الفتاح أن أي محاولة للتعميمات السهلة وإدخال موضوعات كالأقباط والنوبيين لن تؤدي إلى صياغة استراتيجيات لمعالجة بعض الاختلافات التي تعتور العلاقات المجتمعية أو علاقات الدولة بالمجتمع.

وقال إن الباحث الموضوعي لا يملك سوى التوقف بدهشة وتعجب شديدين إزاء بعض ردود الأفعال الحاملة للعنف الرمزي التي تستمد مادتها من عدد من المصادر أولها وقائع العنف الأمني إزاء اللاجئين وثانيها تاريخ العلاقات المصرية السودانية، سواء أيام الحكم المصري أو الحكم الثنائي الأنجلو مصري في السودان قبل الاستقلال، مشيرا إلى أنها استراتيجية تستخدمها الصفوة السياسية السودانية الشمالية في اللعبة السياسية الداخلية أساسا عندما تشتد الأزمة الداخلية داخل التركيبة السودانية.

أما ثالث المصادر في رأي عبد الفتاح فيتمثل في النزعة الاختزالية للعلاقات المصرية السودانية في إطار ملفي المياه والأمن مع استبعاد الرأسمال الثقافي والشعبي المشترك.

وأشار إلى أنه لا ينبغي النظر إلى ردود الأفعال هذه باعتبار الشعب المصري كتلة واحدة متجانسة وتجاهل التنوعات في إطار الوحدات القومية للأمة المصرية.

وتساءل أيضا هل أجريت دراسة سابقة ولاحقة على وقائع هذا الحدث –الاعتداء على اللاجئين– والذي هو موضع غضب ورفض الجميع والاتجاه الغالب في الصفوة الثقافية المصرية. كما تجلى في الكتابة والتصريح والتظاهر من بعض النشطاء في مكان الحدث الدامي؟ وأجاب عبد الفتاح على تساؤلاته بالتأكيد على أنه بالطبع لم يحدث كل ذلك وأن قصارى ما تم هو الاستعانة ببعض شهادات سريعة قيلت من قبل بعض ضحايا الأحداث أو بعض شهوده أو تعرضوا لبعض آثاره وقال إنه لا يمكن لبضع شهادات أن تؤسس للقول إن المصريين عنصريون.

خطاب الغضب

وأكد عبد الفتاح أن نقد ما تم من وقائع عنف مفرط هو أمر مطلوب وواجب ويؤثم القائمون عليه من الناحية الأخلاقية مشيرا إلى أن بعض الكتابات السودانية يثير العتاب أيضا خاصة أن البعض لم يدلل حتى الآن تدليلا علميا على أن ما تم هو تعبير عن عنصرية لدى الشعب المصري واستشهد عبد الفتاح ببعض الكتابات السودانية المؤيدة لكلامه، مشيرا إلى أنه لن يأخذ ما جاء فيها من أوصاف على أنه تعبير عن عنصرية مضادة، وإنما سيعتبرها ردوداً طبيعة على حادث رفضه الجميع في مصر.

ودعا إلى الفصل بين اتجاهات الشعب المصري تجاه شقيقه السوداني والسياسة الرسمية، مشيرا إلى أن السياسة الرسمية متقلبة في البلدين وتعكس توجهات النخبة الحاكمة في كليهما وتغيرها من مرحلة لأخرى، وقال إنه إذا تجاوزنا خطاب الغضب النمطي فلابد من الاعتصام بالموضوعية في تناول الوقائع السلبية في الإطار الثنائي، وأكد أنه لابد من التنبيه للدور السلبي

للخطابات والكتابات التي تخلط بين السياسات الحكومية المتبادلة والعلاقات الشعبية حيث هناك فوارق بين المستويين، مرجعا وجود هذه الفوارق إلى أننا لسنا إزاء نظم ديمقراطية كاملة تتأسس شرعيتها السياسية على الإرادة العامة للأمة في مصر أو في السودان.

أضاف أن النزعات العرقية والعنصرية ظهرت في ثلاثينيات القرن الثامن وتشير إلى عقائد التفوق العرقي ولا سيما الفرضية القائلة إن العرق يحدد الثقافة واستمر استعمالها بهذا المعنى حتى ستينيات القرن الماضي، حيث اكتسبت إيحاءً أوسع موضحا أننا في الفترة الحالية إزاء بعض الاستخدام الاجتماعي للمعتقدات الشعبية حول طبيعة العرق أكثر من قيام ذلك على معرفة علمية.

ودعا كذلك إلى التفرقة بين أسطورة التفوق العرقي وبين بروز بعض أشكال الحماية القومية في بعض المجتمعات كما يحدث في مصر أثناء الأزمات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية الكبرى. وقال عبد الفتاح إن المجتمع المصري مأزوم ولديه ميراث خمسة عقود ويزيد من الاستبداد السياسي والنظام التعبوي وغياب المبادرات الخاصة وتآكل القيم الديمقراطية، مشيرا إلى أن بعض أبناء الشعب المصري يحاولون حاليا من خلال عمليات الحراك السياسي -التي تأزمت مؤخرا أيضا- فتح أبواب أخرى لإعادة مناقشة مشكلات مجتمع في حالة أزمة.

مجتمع عنصري

أما الروائي النوبي حجاج أدول فقد ذهب إلى وجود عنصرية شديدة يشهدها المجتمع المصري بكل فئاته وطبقاته مدللا على ذلك بعدم وجود مذيع من ذوي البشرة السوداء في الإعلام المصري. واتهم أدول المجتمع المصري بأنه منهار أمام الغرب الأبيض وأنه كي يعوض نقصه في هذا الجانب فإنه يتعالى على السود.

أكد أدول أن الداخل المصري يتعامل مع ذوي البشرة السوداء على أنهم عبيد أو أولاد وأحفاد عبيد رغم أن العبيد كانوا من كل الأجناس ولم يكونوا من السود فقط. وقال إن في مصر استعلاء لونيا وهو موروث ومستورد مدللا على ذلك برواج سيرة عنترة ابن شداد وأبو زيد الهلالي بين المصريين. وقال نحن كدول استعمرها الأوربيون نشعر بالدونية تجاههم في الصفات الجمالية ونرى أن الجمال هو فيما يشابه هؤلاء الأوربيين، وذهب أدول إلى أن العقل المصري يرفض تماما أن تكون مصر ضمن بلاد أفريقيا وأنه يلعن الغرب ليل نهار ثم يهاجر اليه.

وقال إن المجتمع المصري عنصري ومدنه تتعالى على ريفه وأن هناك سخرية من "الصعايدة والفلاحين"، مؤكدا أن العنصرية متجذرة في المجتمع المصري. وأشار إلى أن البعض تضامن بالفعل مع اللاجئين السودانيين وأن الأغلبية من المصريين تعاملت معهم "بقرف شديد".

واتهم أدول الحكومات المصرية بأنها قامت بإغراق النوبيين خمس مرات وعندما قامت باستصلاح أراض نوبية أتت إليها بغير النوبيين ليقيموا فيها معتبرا أن ذلك الأمر يمثل تطهيرا عرقيا ضد النوبيين.

وحذر أدول من أن استمرار اضطهاد النوبيين سيجعل منهم "عاملا سلبيا" في الأمن القومي المصري. وأكد أدول في الوقت نفسه أن النوبة جزء من مصر على عكس الاتهامات للنوبيين بأنهم دعاة انفصال، مشيرا إلى أن الجنوب بالنسبة لمصر هو الأهم خاصة وأن "حروب المياه" قد بدأت بما يستوجب التواصل مع شعوب الجنوب ثقافيا واقتصاديا ليكونوا حريصين على تدفق النيل إلى مصر.

أزمة تسامح

وبدأ نجاد البرعي مدير جماعة تنمية الديمقراطية حديثه بالتأكيد على أن ما وقع في ميدان مصطفى محمود ضد اللاجئين لا علاقة له بفكرة العنصرية، مشيرا إلى أن هذا التعامل الأمني العنيف سبق أن حدث ضد المتظاهرين والمتظاهرات ضد تعديل الدستور فيما عرف بأحداث يوم الاستفتاء. واعتبر البرعي أن دلالات ما حدث في ميدان مصطفى محمود تؤكد أن قوات الأمن بدأت تخرج عن السيطرة بالنسبة لقياداتها وهو أمر بالغ الخطورة بالنسبة للشعب المصري وليس للسودانيين.

وأكد البرعي أن المجتمع المصري أصبح أقل تسامحا وهو أمر ليس له علاقة بالبيض والسود، مشيرا إلى أن المجتمعات العربية عموما أقل تسامحا لكنها لم تصل إلى فكرة العنصرية وأن العنصرية ذاتها لم تعد بنفس التعريف الكلاسيكي بأن يشعر جنس بالتفوق إزاء أجناس أخرى وأصبحت هناك أنواع أخرى تقوم على فكرة أن الآخر ربما يكون أقل مني قليلا أو "يهدد مصالحي" فأنظر له على أنه عدو وليس شرطا أن أرى أنني "متفوق عليه".

قال البرعي إن المجتمع المصري في أزماته المتعددة أصبح أقل تسامحا وأكثر توجسا إزاء الآخرين وأنه في ظل ذلك فإن هناك أعداد من المصريين وفي ظل أزمة بطالة عالية أصبحوا يتوجسون من السودانيين وأية أجناس أخرى قد تشاركهم فرص العمل القليلة في الأساس خاصة أن السودانيين يتمتعون بميزتي الكفاءة والأجور المنخفضة واعتبر البرعي أن ما يجري في المجتمع المصري يمثل بوادر للعنصرية بمعناها الجديد والمتمثلة في كراهية مجتمع للأغراب عنه نتيجة مرور هذا المجتمع بأزمات متعددة وقال إن هذا الأمر يتطور في اتجاه أكثر عدوانية واتجاه للتشدد الديني.

وأكد أن حل هذه الأزمة لن يتم إلا إذا تغيرت الأنظمة الشمولية المتسلطة وأن تكون هناك حكومات ديمقراطية إلى جانب دراسة الأمور دون انفعال والإقرار بوجود مسئولية يجب على الجميع التصدي لها تجاه تحقيق ذلك الحل، وشدد على ضرورة رد الأمور إلى عناصرها الصحيحة، مشيرا إلى أن ذلك لا يتحقق إلا بوجود عدة أمور أولها إدراك أن المصالح المتبادلة هي التي لها الأولوية في العلاقات بين الدول والشعوب وأنه لا يوجد شئ اسمه "الأخوي" أو "الشعب الواحد" إلى جانب أن تتم مناقشة كل الأمور بمصداقية وشفافية.

ودعا البرعي إلى عدم تشجيع الميول العنصرية وضرورة التأكيد على فكرة المصالح وليس العواطف وأهمية أن تنظر مصر لمصالحها في الجنوب حيث الأمن القومي الحقيقي لها يبدأ من الجنوب.

تراث طبقي

وأكدت أميرة بهي الدين المحامية والناشطة في مجال حقوق الإنسان رفضها للقول بوجود عنصرية في مصر، وقالت إن قوات الأمن ضربت الصحفيات والمتظاهرين وتضرب المحتجزين واعتدت على اللاجئين ليس لكون هذه القوات عنصرية أو تعبر عن شعب عنصري، ولكن لأنها -قوات الأمن- تربت في مدرسة التنكيل بالشعوب ورفضت فكرة قيام الشباب بالتصفيق لقوات الأمن وهي تعتدي على اللاجئين مشيرة إلى أن التراث الموجود لدى الشعب المصري لا يجعله يقف ليشجع الأمن وهو يضرب الآخرين.

ولفتت إلى وجود تراث طبقي في المجتمع المصري يجعل بعض فئاته تتحدث عن الرائحة الكريهة للفلاحين على سبيل المثال وهو أمر غير عنصري، مشيرة إلى أن سكان منطقة المهندسين التي وقعت فيها أحداث اللاجئين هم من "محدثي النعمة" الذين يشعرون بالقرف من فقراء المصريين ومن الفلاحين وقالت إنه إذا امتد حديث هؤلاء السكان المنحط ليشمل فئات أخرى فإنه لا يمكن القول إن ذلك تعبير عن شعب عنصري، وقالت إن جهل الناس في مصر دفعهم من قبل للسخرية من الفن الياباني والأوبرا الإيطالية وكذلك الفن الأفريقي.

وأشارت إلى أن مشكلات الأقباط ترتبط بوجود درجات من التوتر الطائفي في المجتمع وأن هناك من يذكي هذا التوتر مدللة على ذلك بترشيح الحزب الوطني لاثنين فقط من الأقباط على قوائمه في الانتخابات البرلمانية الأخيرة وطرح جماعة الإخوان المسلمين وأنصارها شعارات ضد الأقباط معتبرة أن هناك حالة من "الحشد" غير العاقل وغير الأخلاقي يرسخ في عقول المصريين وينتظر لحظة الانفجار.

مسار الإصلاح في مصر..
رؤية من الخارج

أحمد زكي عثمان

أخرجت سلسلة " أوراق كارنيجي " التي تصدر عن مؤسسة كارنيجي للسلام الدولي ورقة بحثية بعنوان " تقييم الإصلاح المصري " كتبتها ميشيل دَن، محررة نشرة الإصلاح العربي التي تصدر عن نفس المؤسسة. وقد تناول بالتحليل مجموعة الإجراءات الخاصة بالإصلاح السياسي التي تمت في مصر في العامين الماضيين.

وعلى الرغم من أن الباحثة تشير إلى أن المتغيرات التي شهدتها مصر قد لا تتعدى كونها عمليات تجميلية الغرض منها هو الحفاظ على جوهر النظام السلطوي في مصر أكثر منها عملية تغيير حقيقي في جوهر النظام السياسي المصري، فإنها تذهب إلى أن هذه المتغيرات ربما تكون هي الأهم في نصف القرن المنصرم، وتدلل "دن" على استثنائية هذه الإجراءات من خلال نتائجها الحاسمة التي أفضت إلى :

عقد أول انتخابات رئاسية في التاريخ المصري، ونزاهة وشفافية الانتخابات البرلمانية في ٢٠٠٥ وفتح الباب أمام منظمات مستقلة لمراقبة هذه الانتخابات رغم ما شاب هذه الانتخابات من أحداث العنف وتدخل السلطة التنفيذية في العملية الانتخابية. فضلا عن اتساع مساحة نقد النظام بشكل لم يسبق له مثيل في نصف القرن المنصرم، بحيث شمل النقد رئيس النظام، وحصول الإخوان المسلمين على عدد ٨٨ مقعدا في الانتخابات البرلمانية الأخيرة وهي أكبر نسبة تمثيل للإخوان المسلمين في تاريخ الحياة السياسية.

متغيرات :

وتحلل "دن" بشكل تفصيلي مجموعة المتغيرات التي طرأت على بعض الفاعلين السياسيين في النظام السياسي المصري، وتركز بشكل مفصلي هنا على الأحزاب السياسية سواء الرسمية منها، أو التي لم تحصل على الترخيص (الكرامة) أو المحجوبة عن الشرعية مثل الإخوان المسلمين.

على صعيد الحزب الحاكم (وهو المؤسسة الرئيسية للتعبئة وحشد التأييد للنظام الحاكم)، ترى الباحثة أن الأداء السيئ للحزب في الانتخابات البرلمانية لعام ٢٠٠٠ مثل فرصة كبيرة لجمال مبارك (نجل الرئيس) ليحتل مساحة كبيرة في الحزب تحت دعوى إصلاح الحزب، قام جمال (متأثرا بشكل كبير بنموذج حزب العمال البريطاني) بإنشاء ما عرف بلجنة السياسات والتي ضمت دائرة من التكنوقراط ورجال الأعمال ذوي الميول الإصلاحية، وهي اللجنة التي اتسع نفوذها بشكل ضخم على الحياة السياسية في مصر خصوصا في التشكيلات الوزارية التي تلت انتخابات ٢٠٠٠.

على صعيد المعارضة التي استيقظت أخيرا بمتغيرات جديدة مثل متغير الأجيال الشابة التي قفزت إلى صدارة المشهد السياسي في عدد من فصائل المعارضة، مثل الوجوه الشابة التي حملها مهدي عاكف (المرشد العام للإخوان المسلمين) إلى مكتب الإرشاد، وعلي الصعيد الناصري فقد ترك حمدين صباحي الحزب الناصري وقام بتأسيس حزب جديد هو حزب الكرامة، أما التطور الأشد بروزا من ناحية الأجيال الشابة فتمثل في الصعود الكبير لأيمن نور والذي تمكن من الحصول على ترخيص لحزبه " الغد " ذي الصبغة العلمانية الليبرالية، لكن نور سرعان ما دخل في مواجهة عنيفة مع نظام مبارك من خلال مطالبته بالإصلاح الجوهري ودخوله الانتخابات الرئاسية والتي حصل فيها على حوالي ٨ ٪ من أصوات الناخبين في مفاجأة غير متوقعة. لكن مواجهة نور مع النظام أدت إلى خسارته لمقعده في الانتخابات البرلمانية نهاية بإدانته في قضية تزوير توكيلات الحزب لينتهي به الأمر في السجن.

دور القضاء :

وتشير دن إلى متغيرات خاصة بسلطات الدولة وتركز بشكل خاص على القضاة من خلال تحليل لتلك المتغيرات الخاصة بنادي القضاة، التي منحت زخما جديدا للحركة المنادية بالإصلاح، وبدا أن القضاة غير معزولين عن الأحداث السياسية المتلاحقة، وغلب الطابع الصراعي على علاقة القضاة بالسلطة التنفيذية. فأصدر نادي القضاة قرارا في مايو ٢٠٠٥ والذي حمل تهديدا واضحا بأن القضاة لن يشاركوا في الإشراف على أي انتخابات مقبلة إلا إذا توافرت ضمانات خاصة بقانون يضمن بشكل جوهري استقلال السلطة القضائية إلى جانب منح القضاة سلطات أكبر في عملية الإشراف على الانتخابات، علاوة على الانتقادات الشديدة التي وجهها نادي القضاة بشأن طريقة إجراء الاستفتاء على تعديل المادة ٧٦ من الدستور.

آليات جديدة :

في ظل هذه الأجواء الداخلية الناقدة لأداء النظام الحاكم (مضافا إليها النقد الموجه من الخارج) قام النظام الحاكم بإجراء مجموعة من الإصلاحات والتي تراها دن على إنها إجراءات الهدف النهائي منها إحداث درجة أكبر من اللبرلة والانفتاح على نظام سياسي ظل مغلقا طوال فترة تزيد على العقدين، لكن هذه الإجراءات الإصلاحية حكمت منذ البداية بسقف يتحكم فيه النظام ويحتكر من خلاله جميع خيوط اللعبة.

وقد تناولت الورقة بالتحليل التعديل الدستوري للمادة ٧٦، وتشكيل مجموعة من الأجهزة السياسية الجديدة التي تحمل هامشا نسبيا من الاستقلالية.

واعتبرت أن هذه الإجراءات من المحتمل أن تؤثر بشكل كبير في الحياة السياسية المصرية في المستقبل البعيد، وعلي الرغم من الانتقادات الواسعة لهذه الإجراءات بسبب طبيعتها غير الواضحة إلا أنها ستعزز مستقبلا آلية جديدة للعمل السياسي، فمثلا تعديل المادة (٧٦) لم تكن خطوة جوهرية في اتجاه التغيير، حيث قيد التعديل الدستوري وقانون الانتخابات الرئاسية حقوق الأفراد في الترشيح، كما فرض شروطا صارمة على حق الترشيح للأحزاب المرخص لها.

وتضيف أن التعديل الدستوري لم يواكبه تعديل آخر طرحته المعارضة وهو التعديل الخاص بالمادة ٧٧ حيث تدعو قوى المعارضة إلى تقليص مدد الرئاسة إلى مدتين وتقليص عدد سنوات شغل المقعد الرئاسي إلى أربع سنوات.

لكن رغم هذه السلبيات الضخمة لتعديل المادة (٧٦) فإن هناك تأثيرا ذا صبغة إيجابية لا يقل عن هذه السلبيات أهمية، ألا وهو أنه لأول مرة منذ قيام ثورة يوليو ١٩٥٢ سوف يحظى المصريون بشكل مدني بمؤسسة الرئاسة، حيث بموجب التعديل وقانون الانتخابات سوف يذعن الحزب الوطني للقيد الخاص بضرورة ترشيح

شخص من قيادات الحزب وهو شرط يمنع بشكل نهائي أفراد المؤسسة العسكرية من الترشيح (وهم بحكم القانون ممنوعون من ممارسة العمل السياسي إذا شغلوا منصبا عسكريا).

وحول تشكيل أجهزة شبه مستقلة كأحد الإجراءات الإصلاحية، ترى "دن" أنه على المدى البعيد ستلعب هذه الأجهزة مثل المجلس القومي لحقوق الإنسان واللجنة المستقلة للانتخابات دورا كبيرا في توسيع شرعية تواجد قطاعات واسعة من منظمات المجتمع المدني من خلال مراقبة الانتخابات، وهذا التطور مرهون بقدرة هذه المنظمات على كسب تأييد شعبي واسع لقضاياها، وتطوير شكل متراكم من الخبرة والنمط الدفاعي لإحداث إصلاح سياسي.

معوقات الإصلاح:

تحلل "دن" لاحقا معضلات الإصلاح السياسي في مصر من خلال ضرورة توافر الحد الأدنى من التوافق السياسي بين العناصر المؤيدة للإصلاح السياسي.

ومن أجل بناء توافق ناجح فإنه يلزم التوصل إلى حد أدنى من التوافق حول وضع القضايا الخاصة بتعديلات دستورية جديدة (مثل صلاحيات رئيس الجمهورية وضمان استقلال القضاء وتعزيز دور المؤسسة التشريعية) كذلك إصلاح البنية القانونية من خلال إلغاء القوانين المقيدة للحريات مثل قانون الطوارئ. وفي هذا الإطار تظهر العقبات أمام الإصلاح السياسي والتي تشمل أربعة أبعاد رئيسية:

البعد الأول: خاص بعلاقة السلطة التنفيذية بكل من السلطة التشريعية والقضائية.

البعد الثاني: خاص بمتغير الأحزاب السياسية.

البعد الثالث: خاص بمتغير الأجهزة الأمنية.

البعد الرابع: خاص بمتغير الحريات العامة.

ففي البعد الأول نلاحظ هيمنة السلطة التنفيذية على كل من السلطتين التشريعية والقضائية، وتشير إلى أن رئيس الجمهورية لا يزال يتمتع بصلاحيات واسعة ولا يخضع لأي رقابة برلمانية على تصرفاته (إلا في حدود نصوص دستورية شكلية)، ولذلك فليس غريبا أن يعد الإصلاح الدستوري والذي من شأنه تعزيز موقع وصلاحيات السلطة التشريعية في البرلمان أحد المطالب الرئيسية للمعارضة، من ناحية أخرى فالعلاقة بين السلطة التنفيذية والقضائية تعاني من خلل واضح لصالح الأولى وهو ما يجعل تحقيق استقلال جوهري للمؤسسة القضائية بحيث تشمل استقلالية مالية واستقلالية نظامها الداخلي إحدى المسائل الملحة في عملية الإصلاح. وكذلك تشير "دن" إلى اختلال العلاقة بين السلطتين من خلال قيام السلطة التنفيذية بتشكيل نظام قضائي استثنائي مواز للنظام القضائي الطبيعي وذلك بهدف ملاحقة المعارضين السياسيين. أما الوجه الأخير لتغول السلطة التنفيذية على القضائية هو عدم اعتداد الأجهزة الأمنية بتنفيذ الأحكام القضائية (خصوصا أحكام الإفراج عن المعتقلين السياسيين الذين يمضون عقوبة الحبس دون أي اتهام).

وتشير "دن" إلى أن الإصلاح القانوني وحده غير كاف لإنجاز مطالب الإصلاح مؤكدة على بعدين آخرين مكملين للإصلاح القانوني وهما:

١- ضرورة تقليص دور الأجهزة الأمنية في الحياة السياسية المصرية، فهذه الأجهزة وفقا لدن شكلت أداة مهمة للنظام من أجل ملاحقة وقمع المعارضين السياسيين.

٢- ضرورة تحقيق درجة أكبر من خضوع المؤسسات الأمنية والعسكرية لمساءلة البرلمان.

العقبة الثانية في عملية الإصلاح تشمل موقع وتأثير الأجهزة الأمنية والعسكرية على الحياة السياسية، فمؤسستا (الشرطة، الجيش) هما مؤسستان ذواتا تأثير حاسم في عملية التطور الديمقراطي. وفي هذا تقر "دن" بأن الأجهزة الامنية هي الأكثر تأثيرا على عملية التطور (في المستقبل القريب) فالموقع الحالي للجهاز الأمني في مصر يشكل عائقا لأي تحول نحو الديمقراطية، فنشاطات المعارضة مشروطة بموافقة الأجهزة الأمنية من ناحية، ومن ناحية أخرى يثور تورط أجهزة الأمن في بث عملية التشرذم والتفتت داخل الأحزاب (دور الجهاز الأمني في العمل على انهيار حزب العمل في ٢٠٠٠ أو في مأزق حزب الغد في ٢٠٠٥) كذلك الدور الأمني في ملاحقة المعارضين السياسيين مثلما حدث مع أيمن نور والدور الذي لعبه الجهاز الأمني في خسارة "نور" لمقعده في الانتخابات البرلمانية وتلفيق تهمة التزوير له على حد تحليل "دن".

على عكس الجهاز الأمني فإن المؤسسة العسكرية قد انسحبت بشكل واضح من التدخل في السياسة على مدى العقدين السابقين ولم تتكرر تجربة المشير (عبد الحليم أبو غزالة) الذي تصفه "دن" بأنه آخر قائد عسكري وقف على خلفية سياسية. وفي المنظور القريب لن تقف المؤسسة العسكرية أمام أي مرشح يحظى بشرعية، لكن هناك ملاحظة مهمة تقدمها "دن" وهي أن المؤسسة العسكرية معفاة من أي محاسبة أمام السلطة التشريعية أو السلطة القضائية. ومن ثم فإن أحد الشروط المهمة لتحقيق تطور ديمقراطي في مصر هي مد نطاق اختصاص السلطتين التشريعية والقضائية لتشمل المؤسسة الأمنية والمؤسسة العسكرية.

العقبة الثالثة التي تطرحها "دن" هي الأحزاب السياسية فالملاحظ أن الأحزاب السياسية تدور بشكل أساسي حول الحزب الوطني والذي يستخدم آليات الزبائنية أحيانا والقمع أحياناً أخرى لحشد التأييد.

وبين الحزب الوطني وجماعة الإخوان المحظورة تدور أحزاب المعارضة في ثلاثة مسارات:

المسار الأول: وهو مسار متعلق بأحزاب المعارضة الرئيسية والتي فقدت التأثير علي الحياة السياسية المصرية بشكل شبه كامل وفقد هذا التأثير أنتج شكلا حادا من عدم مصداقية هذه الأحزاب وبالطبع تقع أحزاب الوفد، التجمع والناصري على رأس الممثلين الأهم لهذه الفئة.

المسار الثاني: وهو المتعلق بالأحزاب الشابة الجديدة والتي لم يتسامح النظام مع خطابها النقدي ومع آلياتها الجديدة والناجحة نسبيا في تعبئة فئات واسعة من الشباب ضد مشروع النظام الحاكم ولعل التجربة المريرة لحزب الغد هي أصدق مثال علي هذه الفئة.

المسار الثالث وهو الخاص بمجموعة التكوينات التي يرفض النظام السماح لها بحقها في العمل السياسي مثل حزبي الكرامة والوسط.

استراتيجيات الخارج:

وفي تناولها لدور العامل الخارجي وتأثيراته علي الإصلاح، ترى "دن" أن قضايا الإصلاح في مصر قد شهدت مدا كبيرا في السنوات الأخيرة، إلا أن هذا المد لم يكن ليصل إلى هذه الدرجة ما لم يكن مدعوما بشكل حقيقي من القوي الخارجية. وتتوقف عند استراتيجية الأطراف الخارجية في التعاطي مع قضية الإصلاح، وهنا تبدو الولايات المتحدة الأمريكية في مأزق كبير حيث إن سياستها المستقبلية لن تخرج عن استراتيجيتين مختلفتين لكنهما تتشابهان في نتائجهما السلبية، فمثلا الاستراتيجية الأولي والتي يمكن أن تتبعها الولايات المتحدة (وبدرجة أقل الاتحاد الأوربي) هي تبني أجندة صارمة للتعامل مع الحكومة المصرية بل القيام بإجراءات عزل للحكومة بشكل يجبرها علي التعاطي بجدية مع ملف الإصلاح السياسي ،لكن النتيجة المحتملة لهذه السياسة قد تكون الدفع بالنظام السياسي المصري إلى حالة من الفوضى وقد تنتهز القوي غير الليبرالية الفرصة لخلق مناخ من الفوضى مما يهدد مصالح الأطراف الخارجية بشكل مباشر.

الاستراتيجية الثانية وتتمثل في التعامل بدرجة كبيرة من الصبر مع النظام المصري وعدم الضغط عليه، ومن ثم تصبح النتيجة المنطقية لهذا الاقتراب هي أن النظام سوف يتحرش بشكل متزايد بالنشطاء السياسيين المطالبين بالإصلاح، ومن ثم ستدور مصر في سنوات جديدة من الركود والحكم الأوتوقراطي.

قبيل انطلاق قمة الخرطوم

المنتدى المدني

يدعو الحكومات لتقديم كشف حساب لشعوبها

شهدت العاصمة المغربية (الرباط) في الفترة من ١٧- ١٩ فبراير أعمال المنتدى المدني الثاني الموازي للقمة العربية المقرر عقدها في الخرطوم في ٢٨ مارس ٢٠٠٥، جاء عقد المنتدى بدعوة من مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان وبالتعاون مع المنظمة المغربية لحقوق الإنسان، وبالتنسيق مع الشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان والفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، وبدعم من المفوضية الأوروبية، وبمشاركة نحو ١٠٠ مشارك ومشاركة من نحو ٥٠ من منظمات المجتمع المدني في ١٥ دولة هي: مصر والمغرب والسودان وتونس والجزائر وموريتانيا وسوريا ولبنان وفلسطين والعراق واليمن والسعودية والإمارات والبحرين والأردن، بالإضافة لعدد من الكتاب والأكاديميين والبرلمانيين، كما شارك أيضا ممثلون عن ٧ منظمات دولية.

وقد أعرب المنتدى في ختام أعماله عن أسفه لأن أغلبية حكومات العالم العربي لم ترتق إلى مستوى الوعود التي قطعتها على نفسها في قضية الإصلاح السياسي، والتي عبرت عنها من خلال "إعلان تونس من أجل تعزيز الحوار الديمقراطي: وثيقة مسيرة التطوير والتحديث والإصلاح"، الذي صدر عن القمة العربية في تونس في مايو ٢٠٠٤، والإعلانات والوثائق التي صدرت عن مؤتمرات عقدت برعاية هذه الحكومات خلال العامين الماضيين.

وأكد المنتدى أن العقبة الرئيسية التي تحول دون الإصلاح في العالم العربي، هي افتقار أغلب الحكومات العربية للإرادة السياسية اللازمة للشروع بذلك الإصلاح، بل يلاحظ المنتدى المدني أن هذه الحكومات قد انتقلت خلال العام الأخير إلى الهجوم المضاد على فعاليات المجتمع المدني ودعاة الديمقراطية في عدد من البلدان، وخاصة تونس وسوريا والبحرين، فضلا عن السعي بقيادة مصر لتعزيز هذا الهجوم بمظلة دولية، على النحو الذي شهده منتدى دول الثمانية للمستقبل في البحرين نوفمبر ٢٠٠٥، وقمة الشراكة الأورومتوسطية في نفس الشهر في برشلونة.

ولاحظ المنتدى كذلك أن مبادرات بعض الحكومات بعدد من الإجراءات والتعديلات التشريعية والدستورية، التي جرى تقديمها للرأي العام الوطني والدولي، باعتبارها دليلا على وجود إرادة حقيقية للإصلاح، جاءت إما جزئية للغاية ومحدودة التأثير، أو تستهدف التجميل لا التغيير، وفي أحيان أخرى شكلت تراجعا وإضافة لمزيد من القيود.

كما لاحظ المنتدى بأسى تجذر المرض المزمن الذي تعاني منه الانتخابات العامة في أغلبية الدول العربية -التي تجري بها انتخابات- والذي يصمها بانعدام التنافسية والشفافية والنزاهة، وانصراف أغلبية الناخبين عن المشاركة فيها، وعدم الاعتداد بنتائجها، كمؤشر على اتجاه الإرادة السياسية الحرة للشعوب، خاصة أنها تجري في غياب الحد الأدنى من حريات التعبير والتجمع والاجتماع. وقد لوحظ أن الانتخابات التي جرت في لبنان وفلسطين والعراق كانت الأفضل، من حيث عدم تدخل الدولة في الإرادة السياسية للناخبين، ولكنها لم تخل من سلبيات أخرى محدودة.

أكد المنتدى أن استمرار ضعف فعالية النظم القضائية في العالم العربي، نتيجة الاعتداء التشريعي والإداري والأمني المنهجي على استقلال القضاء، يخلق فراغا بدأ يملؤه تدريجيا النظام القضائي الدولي، على النحو الذي يشهده لبنان ودارفور مؤخرا، وتؤكده نداءات فعاليات الرأي العام في عدد من الدول العربية للاستعانة بالقضاء الدولي لتحقيق العدل والإنصاف المفتقد في عدد كبير من الدول العربية.

ويشعر المنتدى بالقلق من أوضاع الإعلام في العالم العربي، والذي ما زال محكوما بالعديد من القوانين التي تكبل أنشطته وتمنع ظهور العديد من الأصوات المستقلة فيه، فضلا عن إعاقة تداول المعلومات بحرية، وتجريم انتقاد كبار المسئولين، واستمرار حبس الصحفيين في عدد من البلدان العربية. وقد أعرب المنتدى المدني عن إدانته للسخرية من الرموز والمعتقدات الدينية، على النحو الذي قامت به إحدى الصحف الدانماركية، باعتبار ذلك تخليا عن الشعور بالمسئولية -وهو شرط ملازم لحرية التعبير- ولكن المنتدى أعرب في الوقت نفسه عن مخاوفه من توظيف التهاب المشاعر الدينية لصرف الانتباه عن قضايا الإصلاح السياسي، خاصة أن أغلبية الدول العربية تعاني أصلا من الافتقار للحد الأدنى من الاحترام للعقائد الدينية، وذلك في إطار الإسلام ذاته، دون أن يجد ذلك ردا مناسبا من المجتمعات أو الحكومات.

وقد لاحظ المنتدى المدني أنه رغم الجهود الهائلة للفعاليات المدنية والسياسية في العالم العربي، وميلاد ديناميكية سياسية جديدة في عدد من البلدان، وخاصة تونس ومصر وسوريا ولبنان، إلا أن التقدم ما زال محدودا، بل إن بعض المكاسب المحدودة التي تحققت في بعض البلدان ما زالت في خطر، نظرا للخلل الهائل في علاقات القوى المحلية، وغياب إرادة الإصلاح ذاتها لدى النظم الحاكمة، والتي تستبدلها بخطاب ناعم يفيض بمفردات الإصلاح، لتخفيف الضغوط الداخلية والخارجية عليها.

ولاحظ المنتدى المدني أن سلوك المجتمع الدولي تجاه قضايا الإصلاح السياسي، قد اتسم بالتناقض الحاد فيما بين ما هو معلن وما هو مطبق على الأرض، ويتمثل ذلك بشكل خاص في تفشي أساليب التعذيب وإساءة المعاملة في سجون جوانتنامو والعراق، وظاهرة السجون السرية في أوروبا، والتعذيب بالوكالة في بعض الدول العربية لحساب المخابرات الأمريكية، وعقد الولايات المتحدة الأمريكية اتفاقيات ثنائية معلنة وسرية مع عدد من دول المنطقة، لحماية جنودها من ملاحقة المحكمة الجنائية الدولية، فضلا عن

ازدواجية المعايير في التعامل مع عدد من قضايا المنطقة، وخاصة فلسطين، والتواطؤ مع النظام التونسي في قمعه المنهجي للحريات العامة وحقوق الإنسان، والتخبط في تقييم التطورات في مصر، والتسليم بمطالب الحكومات العربية في قمة الشراكة الأورومتوسطية في برشلونة، فيما يتعلق بطبيعة العلاقة بالمجتمع المدني، وحصرها بالمنظمات التي تعترف بها هذه الحكومات فقط، والسماح للحكومات العربية بالتدخل في الأعمال التحضيرية للمجتمع المدني، لاجتماع منتدى دول الثمانية من أجل المستقبل في البحرين في نوفمبر الماضي.

وطالب المؤتمر القمة العربية بالخرطوم بالبدء الفوري بإزالة كافة القيود التشريعية والإدارية والأمنية على إنشاء وإدارة المنظمات غير الحكومية والنقابات المهنية والعمالية والأحزاب السياسية، ووسائل الإعلام والاتصال، وحريات تدفق المعلومات والرأي والتعبير والمعتقد والتجمع والاجتماع بأي وسيلة من الوسائل، وإعادة مواءمة التشريعات ذات الصلة وفقا للمعايير الدولية، ووقف العمل بقوانين الطوارئ أينما تكون سارية وإلغاء كافة المحاكم الاستثنائية، وضمان استقلال القضاء، ووقف إحالة المدنيين إلى محاكم عسكرية، والإفراج الفوري عن دعاة الإصلاح والمدافعين عن حقوق الإنسان وسجناء الرأي، وضمان حقوق النساء وإنهاء كل صور اللامساواة والتمييز ضد المرأة في الدول العربية. ورفع تحفظات الدول العربية على اتفاقية إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والانضمام للبروتوكول الاختياري للاتفاقية.

كما دعا القمة العربية لتقييم ما تم إنجازه على طريق الإصلاح السياسي وتعزيز حقوق الإنسان منذ قمة تونس، وتقديم كشف حساب لشعوبها تفسر من خلاله الفشل الذريع في تحويل إعلان تونس إلى حقيقة معاشة، بل التراجع الذي حدث في عدد من البلدان في مجال احترام حقوق الإنسان والحريات العامة، وخاصة في الدولة التي استضافت القمة وصدر الإعلان باسمها.

كما حث المنتدى المدني الجامعة العربية على مراجعة الميثاق العربي لحقوق الإنسان وتعديله بما يتسق مع المعايير العالمية لحقوق الإنسان.

وشدد على مطالبة الجامعة العربية بفتح أبوابها المغلقة أمام منظمات المجتمع المدني، وألا تقصرها على المنظمات التي توافق حكومات دولها على تمتعها بوضع المراقب في الجامعة، وأن تسمح بحضور وسماع وجهات نظر ممثلين عن المنتدى المدني في اجتماعها المقرر في أبريل القادم بخصوص علاقة الجامعة بمنظمات المجتمع المدني.

كما دعا الحكومات العربية للاستفادة من التجربة المغربية لهيئة الإنصاف والمصالحة، وتطويرها لإنصاف ضحايا الجرائم الجسيمة لحقوق الإنسان في العالم العربي، ومحاسبة المسئولين عنها. وطالب بإجلاء مصير المفقودين والمختفين قسرياً في عدد من البلدان العربية، وعلى وجه أخص في الجزائر وسوريا، وبذل المساعي الممكنة لإطلاق سراح المعتقلين اللبنانيين في السجون السورية.

وطالب المنتدى حكومة اليمن وجماعة الحوثي بوضع حد للنزاع المسلح في محافظة صعده وتوفير الحماية للمدنيين، ووقف الانتهاكات المتواصلة للقانون الدولي الإنساني، وقانون حقوق الإنسان. وتمكين المنظمات الإنسانية من القيام بمهامها وتوفير الحماية اللازمة لها.

كما حث الحكومات العربية على التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، ووضعها موضع النفاذ العملي من جانب الحكومات التي صدقت عليها.

دارفور

وفيما يتعلق بمستقبل السلام في السودان وأزمة دارفور رحب المنتدى المدني باتفاقية السلام الشامل وصياغة الدستور الانتقالي، وطالب المنتدى الحكومة السودانية بتنفيذ كل بنود هذه الاتفاقية بشكل كامل ونزيه ودون تجزئة. وإشراك كافة أطراف الطيف السياسي ومؤسسات المجتمع المدني، خاصة في المفوضيات المنصوص عليها في اتفاقية السلام. ودعا المنتدى أطراف النزاع في شرق السودان إلى بذل كل ما في وسعهم لتجنب المواجهة المسلحة، والبدء فوراً في المفاوضات السياسية لحل النزاع.

كما دعا المنتدى حكومة السودان وجماعات المعارضة المسلحة لوضع حد للنزاع في دارفور، من خلال التوصل لاتفاق يراعي احتياجات ومصالح كل أهل دارفور، والالتزام الفوري باتفاق وقف إطلاق النار، ووقف الانتهاكات المتواصلة، وتوفير الحماية اللازمة لأفراد المنظمات الإنسانية الإقليمية والدولية العاملة في الإقليم وتسهيل مهامهم. وشدد على مطالبة حكومة السودان بنزع سلاح المليشيات المسلحة المسماة "بالجنجويد"، والتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية، وتقديم المتهمين بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية للعدالة الدولية.

ودعا حكومات الدول العربية والجامعة العربية ومنظمات المجتمع المدني في العالم العربي إلى تعبئة الموارد السياسية والبشرية والمادية العربية من أجل المساهمة في حل جذري للنزاع في دارفور، والمشاركة في الجهود الإقليمية والدولية لإنهاء الصراع في هذه المنطقة، وتقديم العون الإنساني للمتضررين.

وحث المجتمع الدولي على اتخاذ إجراءات صارمة لحظر دخول السلاح إلى إقليم دارفور،من خلال تفعيل توصيات لجنة خبراء الأمم المتحدة، المكلفة بذلك بموجب قرار مجلس الأمن رقم ١٥٩١، الواردة في تقريرها الصادر في ٣٠ يناير ٢٠٠٦.

القضية الفلسطينية

وفيما يتعلق بالقضية الفلسطينية، جدد المنتدى المطالبة بضرورة التحرك الفوري من أجل استكمال الانسحاب الإسرائيلي حتى حدود يونيو١٩٦٧، وإنهاء الخنق الاقتصادي والاجتماعي لقطاع غزة، وتمكين السلطة الفلسطينية من السيطرة الكاملة على المعابر والمنافذ البرية والبحرية والجوية، وإعمال الحق في تقرير المصير وإقامة الدولة الفلسطينية، وشدد على عدم التدخل في إرادة الشعب الفلسطيني المعبر عنها في الانتخابات البرلمانية الأخيرة، وتطبيق الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية بشأن جدار الفصل العنصري، كما طالب بالعمل على توفير الحماية للمدنيين الفلسطينيين في إطار اتفاقة جنيف الرابعة، ووقف عمليات الإعدام خارج نطاق القانون، واستهداف وقتل وترويع المدنيين في كلا الجانبين، وتوفير الحماية اللازمة للاجئين الفلسطينيين.

العراق

وقد أعرب المنتدى عن تضامنه مع الشعب العراقي بكل مكوناته وأطيافه السياسية والفكرية والدينية والعرقية لإنجاز التحول الديمقراطي وبناء دولة القانون والمؤسسات والمواطنة، وأدان كافة الأعمال الإرهابية التي تصيب المدنيين والأبرياء. ودعا الحكومة المنتخبة والقوات المتعددة الجنسيات إلى إجراء تحقيق فوري في انتهاكات حقوق الإنسان في العراق التي أثبتتها التقارير الصادرة عن الأمم المتحدة والمنظمات الدولية، ويدين بشدة كل تلك الخروقات، وطالب بمعاقبة مرتكبي تلك الجرائم. كما حث جميع الأطراف على دعم مساعي جامعة الدول العربية لتحقيق التوافق الوطني في العراق.

وطالب السلطة العراقية بالعمل الجدي والسعي الحثيث لحماية الأقليات، وضمان كافة حقوقها، ونزع سلاح الميليشيات والجيوش الخاصة، ووضع السياسات اللازمة لتجنيب البلاد مخاطر الحرب الأهلية.

دور المجتمع المدني

وقد أكد المنتدى على أولوية قضية التحول الديمقراطي على جدول أعمال المجتمع المدني، وحثه على قبول النتائج التي تترتب على

الانتخابات العامة، باعتبارها إحدى آليات عملية التحول الديمقراطي؛ طالما لم يجر تزوير إرادة الناخبين. والعمل على استخلاص وتعميم دروس الديناميكية السياسية الجديدة التي برزت في عدة بلدان عربية – وخاصة مصر وسوريا وتونس ولبنان– بمبادرة قوى سياسية ومدنية متنوعة، لاستخلاص الدروس وتعميم الخبرات المتصلة بتطوير الكفاح من أجل التحول الديمقراطي في هذه البلدان، وفي الدول العربية الأخرى. كما دعا إلى تعزيز أواصر وهياكل التشبيك والتنسيق في إطار كل من المجتمع المدني والسياسي وبينهما، وعلى الصعيد الوطني والإقليمي، وابتكار أكثر الهياكل قدرة على الوفاء بالأهداف ومرونة التطور. وإيلاء عناية خاصة لدمج الشباب في منظمات المجتمع المدني والأحزاب السياسية، وفي هياكلها القيادية، وتوجيه برامج توعية خاصة للشباب في مختلف الفئات، والعمل على توسيع نطاق التحالفات المدنية ومدها إلى أوساط الفنانين والأدباء، وإيلاء عناية خاصة لتعزيز علاقات التنسيق والتضامن مع الروابط الممثلة لها. وحث الفنانين والأدباء على اتخاذ مواقف علنية من قضايا التطور الديمقراطي وجرائم حقوق الإنسان.

وناشد المنتدى المجتمع الدولي: وعلى وجه الخصوص الاتحاد الأوروبي ومجموعة دول الثمانية الالتزام باتباع معيار واحد تجاه كل قضايا العالم العربي، بما في ذلك القضية الفلسطينية، وانتهاكات مبادئ حقوق الإنسان والديمقراطية في كل دولة. والضغط من أجل رفع القيود على حركة منظمات المجتمع المدني والقوى السياسية، وربط مستوى علاقات التعاون السياسي والاقتصادي والتجاري بمعدل السير في طريق الإصلاح. وشدد على التوقف عن دعم الأنظمة السلطوية في العالم العربي للقيام بدور الشرطي الحارس من الهجرة ومن الإرهاب، وبأساليب لا تخدم مصالح الشعوب، بل تغذي الإرهاب. وطالب بضرورة مأسسة العلاقة مع منظمات المجتمع المدني، وإنشاء قنوات دائمة للحوار بخصوص الاجتماعات ذات الصلة التي تجري في الأطر الدولية والإقليمية، والحرص على استطلاع رأي منظمات المجتمع المدني في القضايا ذات الصلة، خلال مراحل التفاوض على اتفاقيات ثنائية أو إقليمية، مثل اتفاقيات الشراكة الأورومتوسطية، وخطط العمل في إطار سياسة الجوار الأوروبية، واتفاقيات المناطق الحرة المشتركة وغيرها، والسماح بتقديم مذكرات، والحصول على المعلومات الضرورية، وتسهيل مهمة المجتمع المدني في مراقبة آليات التنفيذ.

نداءات للسلطات في سوريا وتونس والسعودية والبحرين

أعرب المنتدى المدني الثاني الموازي للقمة العربية عن قلقه إزاء التدهور المستمر في أوضاع حقوق الإنسان والحريات العامة في سوريا، ويؤكد أن مسار الإصلاح والتغيير في سوريا يقتضي إعطاء أولوية خاصة من أجل:

إطلاق سراح كافة معتقلي الرأي والضمير ووقف كافة أشكال الاعتقال التعسفي، وإنهاء حالة الطوارئ السارية منذ ٤٣ عاما وإلغاء كافة القوانين والتشريعات الاستثنائية والمحاكم المنبثقة عنها، كمحكمة أمن الدولة والمحاكم العسكرية والميدانية. كما دعا إلى تحرير الإعلام من سيطرة الدولة، وتعديل قانون المطبوعات بما يكفل قيام صحافة حرة ومستقلة، وإلغاء القانون رقم ٤٩ الخاص بالحكم بالإعدام على كل منتسب إلى جماعة الإخوان المسلمين، وتصفية ملف المفقودين والمحرومين من الجنسية، والمنفيين والمجردين من الحقوق المدنية والسياسية. وشدد على ضرورة إطلاق الحريات العامة وإصدار قوانين عصرية للأحزاب السياسية والجمعيات الأهلية والنقابات المهنية والعمالية، تتيح المشاركة لكافة أطياف المجتمع السوري، وتعديل الدستور بما يكفل التعددية الحقيقية والتداول السلمي للسلطة، وإجراء انتخابات رئاسية وبرلمانية حرة ونزيهة وشفافة.

كما أعرب المنتدى عن انزعاجه إزاء ما تشنه الحكومة التونسية من هجمات منظمة يومية وأمنية وإدارية وقضائية على منظمات المجتمع المدني وخاصة الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان، ومنعها من عقد مؤتمرها، وتوظيفها القضاء من أجل ذلك، ومنع فروعها من النشاط، وطالب الحكومة التونسية باحترام استقلالية جمعيات المجتمع المدني، وتمكين الرابطة التونسية لحقوق الإنسان من حرية النشاط وعقد مؤتمرها العام، ورفع الحصار عن مقارها في المدن التونسية، واحترام استقلال القضاة والتوقف عن توظيفه ضد نشطاء ومنظمات المجتمع المدني.

كما طالب المنتدى المدني المملكة العربية السعودية بأن تسرع في خطواتها الإصلاحية باتجاه المشاركة السياسية للمواطنين والمواطنات، والإصلاح الاقتصادي والتشريعي، ومحاربة الفساد المالي، وضمان إعطاء المرأة حقوقها المدنية، وفتح باب حرية التعبير والتجمع وممارسة حرية الاعتقاد. كما طالبها بتطبيق الاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها، وعلى رأسها "اتفاقية مكافحة جميع أشكال التمييز ضد المرأة".

كما وجه المشاركون في المنتدى رسالة إلى الشيخ حمد بن عيسى آل خليفة ملك البحرين، تناشده التدخل لوقف سلسلة الاعتداءات والاعتقالات والمحاكمات بحق الناشطين في مركز البحرين لحقوق الإنسان واللجان الشعبية التي تتحرك سلميا في ملفات حقوق الإنسان وخصوصا المتعلقة بالعاطلين ومتدني الأجور والمتضررين في الحقبة السابقة من ضحايا التعذيب والعائدين من المنفى والمحرومين من الجنسية. وأن يتم إطلاق سراح المعتقلين، وأن تتعامل السلطات مع المدافعين عن حقوق الإنسان ومؤسسات المجتمع المدني بأسلوب الحوار والتعاون وتوفير الحماية والدعم بدلا من أساليب القهر والقمع واستخدام قوانين الحقبة الماضية المقيدة لحريات التجمع والتنظيم وحرية الصحافة والتعبير، والتي لا تتناسب مع بوادر الانفتاح والإصلاح الذي شهدته المملكة في إطار المشروع الإصلاحي الذي أعلن عنه عاهل البحرين عند توليه السلطة.

وأكدت الرسالة أن تفعيل هذا المشروع بالتوافق مع قوى المجتمع المختلفة بشأن الإصلاح الدستوري لتحقيق نظام ديمقراطي يضمن التعددية السياسية وتداول السلطة وفصل السلطات واستقلالية القضاء، وإطلاق الحريات العامة، يمكن أن يضع البحرين في مقدمة الدول العربية ويجعلها نموذجا يحتذى به للإصلاحات في المنطقة.

الألاعيب القذرة في قمع الصحافة اليمنية

خلال العامين الأخيرين تصاعدت الهجمات الحكومية على الصحافة المستقلة والمعارضة باليمن، وتعرض ما لا يقل عن ٢٤ صحفيا يمنيا لاعتداءات وعقوبات بالسجن أو ملاحقات جنائية باتهامات ملفقة. وامتنع مسئولو الحكومة عن استنكار أية اعتداءات استهدفت الصحفيين، وظل مرتكبو هذه الاعتداءات فارين من وجه العدالة حيث لم تظهر السلطات اليمنية أية إشارة تشير إلى أنها تقوم بإجراء تحقيقات جدية للكشف عن الجناة. وتعرض صحفيون آخرون للترهيب من قبل أجهزة الأمن وإلى حملات تشويه من قبل الصحف الخاضعة لسيطرة الحكومة. وفضلا عن ذلك فقد تم إغلاق سبع صحف على الأقل خلال العام الماضي وحده، وقام أشخاص يشتبه بأنهم عملاء للحكومة باستنساخ بعض الصحف لإضعافها وتكون الصحف الجديدة المستنسخة متقاربة جدا من حيث الشكل والتصميم مع الصحف الأصلية، ولكنها تتبنى مواقف مختلفة تماما ومؤيدة للحكومة.

ذلك ما أكدته اللجنة الدولية لحماية الصحفيين، في أحدث تقاريرها حول تدهور أوضاع الصحافة في اليمن في التاسع من مارس تحت عنوان "اعتداءات ورقابة وخدع قذرة".

يقول التقرير: "إن حملة القمع التي تشنها الحكومة اليمنية على الصحافة المستقلة والمعارضة جاءت في الوقت الذي بدا فيه واضحا أن تلك الصحف باتت أكثر جرأة في الكشف عن فساد كبار المسئولين وأكثر استعدادا لاجتياز خطوط حمراء وبشكل خاص فيما يتعلق بتناول موضوعات تمس الجيش، أو الرئيس وأسرته واحتمالات توريث الحكم إلى نجل رئيس الجمهورية.

غطاء الحرب على الإرهاب

ومن الواضح أن حملة القمع للصحافة اليمنية والمحاولات المتزايدة لتضييق هامش الحرية الذي عرفته الصحافة منذ التسعينيات، قد اكتسبت القوة الدافعة لها في نجاح النظام اليمني بدرجة أو بأخرى في امتصاص الضغوط الخارجية بدعاوى الإصلاح وكسب ود الإدارة الأمريكية بشكل خاص من بعد التفجيرات الإرهابية في نيويورك وواشنطن عام ٢٠٠١. وكما يشير التقرير فقد برزت الحكومة اليمنية كحليف مهم للإدارة الأمريكية في الحرب على الإرهاب في المنطقة، وهو ما اقترن بتزايد المساعدات الأمريكية لليمن منذ ذلك الوقت فضلا عن حصول اليمن أيضا على قدر كبير من المساعدات من بعض الدول الأوروبية، ومن مانحين متعددي الجنسية مثل الاتحاد الأوروبي والبنك الدولي.

ويرجح التقرير أن نظام الحكم في اليمن نجح في استغلال المساعدات الدولية لترسيخ نظامه وتبني من الناحية الرسمية خطابا واعدا بالإصلاح والديمقراطية، دون أن يترجم ذلك عمليا بإجراءات لتحسين سجل اليمن في مجال حقوق الإنسان رغما عن الانتقادات المستمرة لهذا السجل من قبل المنظمات الدولية، وبخاصة فيما يتعلق بالاعتقال دون محاكمة وحالات التعذيب وانتهاكات حرية الصحافة، فضلاً عن العجز عن توفير الخدمات الأساسية ووضع حد للفساد الحكومي، الأمر الذي احتلت معه اليمن المرتبة الثامنة في "مؤشر الدول المنهارة" الذي أعدته منظمة صندوق السلام، والذي يعتمد على قياس العوامل السياسية والاقتصادية التي تهدد السلطة المركزية.

نماذج للقمع

رصد التقرير نماذج عديدة لقمع الصحافة في مقدمتها صدور حكم قضائي بالسجن لمدة عام على عبد الكريم الخيواني رئيس تحرير صحيفة الشورى بعد إدانته باتهامات بالتحريض وإهانة رئيس الجمهورية وتأليب النزعات الطائفية، وذلك من خلال عدد من مقالاته انتقدت بشدة الاستخدام المفرط للقوة في قمع حركة التمرد التي قامت بها جماعة الحوثي في عام ٢٠٠٤. وكذلك اختطاف الصحفي جمال عامر من أمام منزله في أغسطس ٢٠٠٥، واقتياده إلى منطقة منعزلة وسط الجبال المحيطة بالعاصمة، حيث قام مختطفوه بضربه على مدى نحو ست ساعات. وقد أفاد شهود عيان لواقعة الاختطاف أن السيارة التي استقلها الخاطفون كانت تحمل أرقاما يستدل منها أنها تابعة للحرس الجمهوري الذي يخضع لسيطرة نجل الرئيس اليمني. ويعمل الصحفي جمال عامر بالصحيفة الأسبوعية "الوسط" وهي الصحيفة الوحيدة التي كانت قد أجرت مقابلة صحفية مع الحوثي، كما أنها نشرت تقارير عديدة حول محاباة الأقارب من قبل المسئولين الحكوميين وعلى وجه الخصوص في مجال ايفاد الطلاب لبعثات دراسية بالخارج.

كما رصد التقرير كذلك اعتداءات مماثلة على عدد من الصحفيين من بينهم نبيل سبيع من صحيفة "الثوري" الأسبوعية، هاجع الحجافي محرر صحيفة "النهار" الأسبوعية، مجيب صويلح ويعمل مصورا في القناة الفضائية "العربية"، نجيب الشرعبي مراسل القناة الفضائية "الإخبارية" وقد امتدت الاعتداءات إلى محمد صادق العيني رئيس مركز التأهيل والحريات الصحفية الذي أعرب عن اعتقاده بأنه مستهدف بسبب التقرير السنوي الصادر عن المؤسسة التي يعمل بها والمتضمن اتهاما للسلطات بالتقصير في التحقيق في الاعتداءات على الصحافة.

الاستنساخ

ولاحظ التقرير أن الملاحقة الجنائية للصحفيين خلال عام ٢٠٠٥ قد زادت بنسبة ٦٠٪ عنها في عام ٢٠٠٤، مشيرا إلى أن رئيس الجمهورية باعتباره أيضا رئيس السلطة القضائية من شأنه أن يؤدي إلى ترك الصحفيين تحت رحمة محاكمات مسيسة. وحتى أواخر عام ٢٠٠٥ كانت قد صدرت أوامر من المحاكم بتعليق إصدار عدد من الصحف من أبرزها "التجمع" و"الشورى" و"الراصد" و"الأسبوع".

كما رجح صحفيون يمنيون ومدافعون عن حقوق الإنسان أن أجهزة الأمن اليمنية مسئولة عن عمليات استيلاء على الصحف اليمنية الجريئة أو استنساخها. وأشاروا في هذا الإطار إلى أنه قبل أن يتم إغلاق صحيفة الشورى خلال العام الماضي، داهم مسلحون مكاتبها وقاموا بتشكيل إدارة جديدة للصحيفة، وصدرت الصحيفة بذات الشكل المعروف، وذات الشعار وكان اسمها الجديد منبر الشورى، وقد كتبت كلمة منبر بخط صغير جدا، ولكن المواد الصحفية كانت في الأغلب مؤيدة للحكومة! واضطرت الصحيفة الأصلية في نهاية الأمر الى تغيير اسمها.

ونبه التقرير إلى أن هذه الانتهاكات صاحبها الاتجاه لفرض مزيد من القيود القانونية على الصحافة، حيث تقدمت الحكومة بمشروع قانون جديد للصحافة جرى الترويج له رسميا باعتباره تطورا ايجابيا لصالح حرية الصحافة استنادا إلى أنه يتجه إلى إلغاء بعض نصوص القانون الحالي التي تتضمن عقوبات بالسجن لمرتكبي المخالفات الصحفية على أن التقرير يكشف عن أن الأمر لا يتعدى نوعا من التحايل، حيث سيظل الصحفيون يواجهون عقوبات بالسجن، من خلال مواد القانون الجنائي. كما أن القانون المزمع تمريره لا يزال يحظر انتقاد الرئيس أو الإضرار بمصالح الدولة، ويلزم الصحفيين باحترام "أهداف وغايات الثورة اليمنية"، ويجيز منع الصحفيين من ممارسة المهنة كما هو الحال في القانون الحالي. وعلاوة على ذلك فإن مشروع القانون الجديد يتطلب شروطا أكثر صرامة لممارسة العمل بالصحافة، بما في ذلك العضوية الإلزامية في نقابة الصحفيين، ويفتح المجال لمنع غير الصحفيين من العمل بالصحافة، ويتطلب رأس مال كبير لإطلاق المطبوعات الجديدة.

سوريا

٤٣ عاما من الطوارئ والعصف بالحريات

بالتزامن مع مرور ٤٣ عاما على إعلان الطوارئ السارية في سوريا منذ الثامن من مارس ١٩٦٣، وجهت لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا بيانا للرأي العام شددت فيه على ضرورة تضافر الجهود في النضال المشترك من أجل إلغاء حالة الطوارئ والأحكام العرفية في البلاد.

وأكد البيان الصادر باسم مجلس الأمناء أن استمرار العمل بأحكام قانون الطوارئ يعصف بمجمل منظومة حقوق الإنسان والحريات العامة عبر الإجراءات الاستثنائية التي تقيد حريات الأشخاص وحقهم في الاجتماع والتنقل والإقامة بالمخالفة للدستور السوري، بل لقانون الطوارئ ذاته.

أوضح البيان أنه على الرغم من تصريحات المسئولين السوريين عن تخفيف حالة الطوارئ أو عدم استخدامها، إلا أنها لا تزال سيفا مسلطاً على رقاب أفراد المجتمع يعمل تحت مظلة أمنية واسعة تغطي مساحة الوطن وتجعل من انتهاك حقوق الإنسان عملا مبررا.

وأضاف البيان أن العمل لا يزال مستمرا بالقضاء الاستثنائي الذي يسلب حق المواطن في محاكمة عادلة وعلنية ونزيهة ومنصفة، والقانون يعفي محكمة أمن الدولة الاستثنائية من التقيد بأصول المحاكمات وتظل قراراتها غير قابلة للطعن أو النقض، كما تظل المحاكم العسكرية تمارس اختصاصاتها الاستثنائية في النظر بقضايا المدنيين في عديد من الجرائم.

وأوضح البيان أنه على الرغم من إقرار الدستور الدائم للبلاد عام ١٩٧٣، إلا أن المادة ١٥٣ منه عطلت عمليا نفاذ مواد الدستور الجديد من خلال إبقائها على حالة الطوارئ، وهو ما استتبع لاحقا صدور العديد من القوانين الاستثنائية والإجراءات التعسفية والمحاكم الميدانية والمحاكم الاستثنائية.

وأوضح البيان الوضعية المذرية للحريات ولمؤسسات المجتمع المدني، مشيرا في ذلك إلى ما أعقب إعلان حالة الطوارئ عام ١٩٦٣ من صدور أمر عسكري بإغلاق جميع الصحف السورية ومصادرة آلات الطباعة وإغلاق دور النشر وإيقاف العمل بالقانون المنظم لإصدار المطبوعات، وهو ما ترتب عليه جمود الحياة الصحفية وهيمنة حزب البعث والسلطة التنفيذية على الإعلام وسيادة سياسة الإعلام الوحيد الموجه. كما آلت القوانين المنظمة للنقابات إلى ربط دور النقابة بحزب البعث وخدمة النظام السياسي. وأضحت النقابات نموذجا للفساد والقمع والمحسوبيات، بديلا عن أن تكون ركيزة للممارسات الديمقراطية، وحماية مصالح أعضائها وتحسين ظروفهم.

وأكدت اللجان في بيانها إلى أن استمرار العمل بقانون الطوارئ والأحكام العرفية أطلق أيدي أجهزة الأمن في ممارسة الاعتقال العشوائي وإهدار كافة الضمانات القانونية والقضائية للمعتقلين، وفاقم من ممارسات التعذيب وتنوعها وإساءة المعاملة التي أفضت إلى وفاقة العديد من المعتقلين، فضلا عن حالات الاختفاء القسري التي قدر ضحاياها بآلاف الأشخاص.

وطالبت لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان الحكومة السورية بالاستجابة للعديد من المطالب في مقدمتها:

١-رفع حالة الطوارئ والأحكام العرفية.

٢-إغلاق ملف الاعتقال السياسي وإطلاق سراح كافة المعتقلين السياسيين، ومعتقلي الرأي والضمير.

٣-إلغاء المحاكم الاستثنائية، وإلغاء جميع الأحكام الصادرة عنها والآثار السلبية التي ترتبت على أحكامها.

٤-إعادة الاعتبار والحقوق لكافة المعتقلين السياسيين، وإلغاء عقوبة التجريد المدني عن الجميع.

٥-العمل على إلغاء ملف المحرومين من الجنسية، من المواطنين الأكراد السوريين.

٦-أن تضمن الدولة حماية فعالة للمواطنين من جريمة التعذيب. وتفعيل المادة ٣٩١ من قانون العقوبات التي يعاقب فيها المشرع السوري على ممارسة التعذيب. فمن حق الموقوف الذي تعرض للتعذيب أثناء استجوابه من قبل رجال الشرطة أو رجال الأمن، الادعاء عليهم أمام القضاء ومعاقبة من مارس التعذيب والحكم بتعويض عادل يتحمله المسئولون عن التعذيب بدلا من تحميل ذلك على ميزانية الدولة.

٧-إقرار مبدأ سمو المواثيق والاتفاقيات الدولية المصادق عليها على التشريعات الوطنية مع التنصيص على هذا المبدأ في الدستور.

•إعمال مبدأ الملاءمة عبر إلغاء القوانين والمقتضيات القانونية المنافية لحقوق الإنسان عبر إدماج مقتضيات المواثيق والاتفاقيات المصادق عليها في التشريع السوري.

•احترام سيادة القانون في الممارسة على كافة المستويات ونهج أسلوب المساءلة وعدم الإفلات من العقاب للمنتهكين كيفما كان مركزهم ومبرراتهم، وهو ما سيساهم بقوة في القطيعة مع عهد الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.

•اتخاذ التدابير الدستورية والتشريعية والإجرائية لإقرار القضاء كسلطة مستقلة ولتطهيره من الفساد وضمان استقلاليته ونزاهته وكفاءته.

٨-تعديل قانون العقوبات السوري بما يتناسب مع الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب.

٩-العمل على إيجاد حلول قانونية وإدارية فيما يخص الذين فقدوا واختفوا في المعتقلات السياسية والأمنية، وتصفية أمورهم الإدارية والتعويض لعائلاتهم.

١٠-السعي باتجاه إنهاء قضية المنفيين والسماح لهم بالعودة دون أي قيد أو شرط، مع إعلان الضمانات القانونية بعدم التعرض لهم أو الاعتداء على حياتهم.

١١-إطلاق قانون للجمعيات المدنية الأهلية، وقانون لحرية العمل الحزبي السياسي. وفتح باب المشاركة الواسع وفق القانون والدستور، والسماح بالتعددية الحزبية والمدنية.

١٢-السماح بتشكيل اتحادات طلابية حرة، ونقابات حرة نسائية وعمالية وطبية ومحامين وهندسية ولمختلف الشرائح بما يتيح المجال أمام الجميع لتحمل المسئولية والمشاركة في صنع القرارات المناسبة.

١٣-إصلاح قضائي وقانوني، وبمشاركة مختلف الخبرات القضائية والقانونية، الحكومية وغير الحكومية، من أجل صياغة حضارية لقضاء وقانون مستقلين.

١٤-إطلاق قانون جديد للمطبوعات، وقانون للإعلام بما يتناسب واتساع مجالات المشاركة وحريات التعبير.

١٥-البحث عن حلول فعلية لمعالجة ظاهرة الفقر، وظاهرة البطالة وتحمل الدولة لمسئولياتها في هذين الملفين، اللذين يشكلان تهديدين خطيرين على وحدة المجتمع وكينونته. ووضع حلول واضحة لمعالجة قضية الفساد، ومحاسبة كل من تطاول على المال العام.

١٦-إلغاء كافة اللوائح الأمنية والخاصة بالممنوعين من السفر خارج القطر أو الراغبين بالعودة إليه.

١٧-إلغاء المادة ١٦ من المرسوم التشريعي رقم ١٤ عام ١٩٦٩، وإلغاء المراسيم والبلاغات العديدة التي تمنع إحالة رجال الأمن والشرطة إلى القضاء، وحصر أماكن التوقيف الأمنية وإخضاعها للرقابة والتفتيش المنتظم من قبل هيئات حكومية وغير حكومية، والسماح للأطباء والمحامين وأفراد الأسرة بالاتصال بالأشخاص الموقوفين، ومن دون الإضرار بمصلحة التحقيق.

دمشق تستضيف ندوة الأمم المتحدة حول حقوق الإنسان في سوريا !

شارك مركز دمشق لدراسات حقوق الإنسان، في المائدة المستديرة التي عقدتها المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في دمشق بتاريخ ١٣ شباط / فبراير ٢٠٠٦ حول حقوق الإنسان والتنمية الإنسانية في سوريا، وذلك بمناسبة الزيارة الرسمية التي قام بها إلى سوريا الأستاذ فرج فنيش منسق الدول العربية للمفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وقد التقى فنيش بمجموعة من نشطاء حقوق الإنسان في سوريا ينتمون إلى مختلف المنظمات والجمعيات الحقوقية في سوريا في نقاش تناول أوضاع حقوق الإنسان في سوريا بمختلف جوانبها.

قدم د. رضوان زيادة مدير مركز دمشق لدراسات حقوق الإنسان ورقة النقاش حول واقع حقوق الإنسان في سوريا، وقد تحدث فيها عن ثلاثة محاور رئيسية تضمنت:

١-الاتفاقيات والمعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان التي صادقت عليها سوريا،وعلاقة الحكومة السورية مع المنظمات الدولية العاملة في مجال حقوق الإنسان.

٢-جمعيات حقوق الإنسان في سوريا: الإشكاليات القانونية والتنظيمية.

٣- وضع حقوق الإنسان في سوريا وعلاقتها مع السلطات الحكومية، مرورا بأهم انتهاكات حقوق الإنسان، منهياً ورقته بعدد من التوصيات المقترحة للارتقاء بأوضاع حقوق الإنسان شملت:

-استقلال السلطة القضائية استقلالاً كاملاً.

-إعطاء الترخيص الرسمي للجمعيات كي تمارس نشاطها في الإطار القانوني العام.

-تأسيس مركز وطني لحقوق الإنسان يضم المنظمات غير الحكومية ويحاول إيجاد آلية لتعويض المتضررين أو أهاليهم.

-ترسيخ مبدأ المحاسبة والمساءلة عبر الطرق القضائية.

-تشجيع السلطات السورية على الالتزام بالاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي وقعت عليها، وتكييف قوانينها الداخلية بما يتناسب مع ذلك.

وقد تناوب المشاركون على استعراض الانتهاكات المختلفة لحقوق الإنسان في سوريا، مع التركيز على الحقوق المدنية والسياسية، وحقوق المرأة.

وقد اختتم السيد فرج فنيش الندوة بكلمة تحدث فيها عن أهمية هذا اللقاء و الدور الذي يمكن أن تلعبه الأمم المتحدة في الحوار ما بين المنظمات الحقوقية والحكومة. معتبرا بأنه "ليس سرا أن مستوى حقوق الإنسان في سوريا سيء جدا ".مضيفا بأن "المشترك ما بين توصيات لجان حقوق الإنسان التي تقدم الحكومة السورية تقاريرها لها، هو جملة من الانتهاكات تتمثل في الاعتقال التعسفي، الحق في محاكمة عادلة، التعذيب وإساءة المعاملة، حالة السجون، الاختفاء القسري وموضوع اللبنانيين المختفين في السجون السورية، حرية التعبير والفكر، حرية التجمع وإنشاء الجمعيات، قانون الطوارئ وما ينتج عنه من حد من الحريات". واعتبر فنيش أن من واجب الحكومة السورية نشر هذه التقارير والتوصيات التي تقدمها اللجان المتخصصة في الأمم المتحدة على أوسع نطاق. كما اعتبر توزيع هذه المواد من واجب المنظمات الحقوقية أيضا.

وحول ما قيل عن نية الحكومة السورية تشكيل مجلس وطني لحقوق الإنسان، صرح السيد فنيش بأن وزير الخارجية أكد لهم بأن هناك قرارا لإنشاء مثل هذا المجلس، وقد قام وفد الأمم المتحدة بتسليم السيد وزير الخارجية "مبادئ باريس" المتعلقة بالمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، مؤكدا أن إنشاء مثل هذه المؤسسات يجب أن يكون وفقا لقواعد معينة منها أن تتلقى الشكاوى من المواطنين دون خوف وأن تبحث وتحقق في مزاعم الانتهاكات وأن تزور السجون وأن تكون مكونة من شخصيات مستقلة معروفة بنزاهتها واستقلالها وكفاءتها في مجال حقوق الإنسان.

العالم العربي خارج دائرة الحرية

يرصد تقرير بيت الحرية " freedom house" أوضاع الحريات المدنية والسياسية في ١٩٢ دولة من دول العالم. وتبعا لهذا التقرير تقسم الدول إلي ثلاث فئات تتراوح بين حرة، وحرة جزئيا وغير حرة. وطبقا لتقرير هذا العام توجد٨٩ دولة حرة أي حوالي ٤٦ بالمئة من إجمالي دول العالم و٥٨ دولة حرة جزئيا بنسبة تقدر بثلاثين في المئة و٤٥ غير حرة بنسبة ٢٤ في المئة.

ويؤكد التقرير أن العديد من دول العالم قد أحرزت تقدما في مجال الحريات المدنية والسياسية كالبرازيل وجمهورية وسط أفريقيا واندونيسيا، وأن الديمقراطية تعد التيار الغالب في أوربا الغربية علي عكس الوضع في القارة الأفريقية حيث مازالت الديموقراطيات الأفريقية تشكل أقلية. كما الأوضاع لم تستقر بعد في دول الاتحاد السوفيتي السابق، فعلي الرغم من التقدم الذي أحرزته كلا من أوكرانيا وكازاخستان إلا إن الوضع في روسيا ما زال يبعث علي القلق.

ولعل أهم ما جاء بهذا التقرير تأكيده علي وجود تباشير(إرهاصات) تحسن في الأوضاع في الدول العربية، إذ أكد التقرير علي ان وضعية الدول العربية في هذا التقرير تعد الأفضل علي الإطلاق منذ تدشين هذا التقرير في عام ١٩٧٢ . ومع ذلك فإن العالم العربي ما زال يحتل مرتبة متأخرة في مضمار الحريات إلى الحد الذي تصنف فيه إسرائيل باعتبارها الدولة الوحيدة الحرة في منطقة الشرق الأوسط. كما أن التقرير أشار إلي الظروف السائدة في العالم العربي والتي تؤثر سلبا علي الحريات ولعل أهمها هي الحرب علي الإرهاب وما تلقيه من ظلال سوداء علي الحريات السياسية والمدنية إلي جانب الاحتلال في كلا من العراق وفلسطين بالإضافة إلي الفقر والبطالة التي تعاني منها دول الوطن العربي.

ويستعرض التقرير نماذج من التطورات التي شهدتها دول المنطقة، ومنها لبنان والتي انتقلت من خانة الدول غير الحرة إلي خانة الدول الحرة جزئيا ويرجع ذلك من وجهة نظر معدي التقرير إلي التظاهرات السلمية والضغوط الشعبية التي أدت إلي الانسحاب السوري من لبنان وما أعقب ذلك من انتخابات تشريعية نزيهة، وكذلك انتقلت الأراضي الفلسطينية "حسبما ورد في التقرير من خانة الدول الغير حرة إلي الدول الحرة جزئيا وذلك راجع إلي الإصلاحات الواسعة المدى التي شهدتها الأراضي الفلسطينية عقب تنصيب محمود عباس رئيسا للسلطة الفلسطينية، هذا إلي جانب الانتقال السلمي للسيادة للسلطة الفلسطينية عقب الانسحاب الإسرائيلي من قطاع غزة. كما عرض التقرير موجز للأوضاع السياسية في مصر وأكد أن مصر شهدت انتخابات "نزيهة" علي الرغم من أعمال القمع والعنف التي قامت بها الحكومة وأنصارها، إلا أن هذه الانتخابات تعد الأكثر تنافسية في تاريخها. ويرجع هذا التطور إلى الضغوط التي تعرض لها النظام المصري من قبل الاتحاد الأوربي والولايات المتحدة الأمريكية ومن الجدير بالذكر أن مصر تعد دولة غير حرة وفقا لهذا التقرير. كما أشار التقرير إلي تحسينات طفيفة في كلا من الكويت والسعودية إلا أنها لم تحدث أثرا يذكر. وقد تم رصد التقدم الذي أحرز في موريتانيا والذي نقلها من فئة الدول الغير حرة إلى فئة الدول الحرة جزئيا، وذلك أثر سقوط الرئيس معاوية ولد طايع وما أعقب ذلك من تعزيز للحريات المدنية.

وقد صنف التقرير ١٣ دولة عربية بين مجموعة البلدان غير الحرة، فيما اعتبرت ثماني بلدان عربية فقط بأنها حرة جزئيا، وتشمل هذه البلدان كل من الأردن- الكويت- لبنان- موريتانيا- المغرب- اليمن- جيبوتي- جزر القمر.

متابعة: فاطمة إمام

في صالون ابن رشد :

من اليمين: د. محمد أبو الغار، د. نصر حامد أبو زيد، سيد ضيف الله

مثقفون وأكاديميون يطالبون باستقلال الجامعات ورفع يد الحكومة والأمن عنها

نصر حامد أبو زيد: الجامعة المصرية تعرضت لحالة من "الخصاء الفكري"
محمد أبو الغار: لا أمل في الإصلاح دون حرية الجامعة واستقلالها
محمد السيد سعيد: التحول الديمقراطي الحاسم.. مفتاح استقلال الجامعة

متابعة: **محيي الدين سعيد**

من الصعوبة بمكان الفصل بين التطلعات الرامية لتحقيق استقلال الجامعات وصيانة حرية البحث العلمي والحريات الأكاديمية ورفع يد الدولة وأجهزتها الأمنية داخل الجامعات، من ناحية، وبين تبني برنامج شامل للإصلاح في مصر.

ذلك ما أكدته مداولات الأمسية الثقافية التي نظمها مركز القاهرة في إطار صالون بن رشد تحت عنوان: "هل يمكن إصلاح الجامعة قبل تحقيق استقلالها؟!. وقد شارك في مداولاتها المفكر المعروف د. نصر حامد أبو زيد، د. محمد أبو الغار الأستاذ بطب القاهرة والقيادي بحركة ٩ مارس لاستقلال الجامعة، ود. محمد السيد سعيد نائب مدير مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام. وأدار المداولات سيد ضيف الله الباحث بمركز القاهرة.

استهل د. نصر أبو زيد النقاش بالإشارة إلى أن الجامعة المصرية تعرضت لحالة من "الخصاء الفكري"، انتهت إلى فريق من الأساتذة "المخصيين فكريا" رغم كونهم خبراء في مختلف المجالات بما يجعل تحقيق استقلال الجامعة أمرا بعيد المنال.

أضاف أبو زيد أن مؤسسة الجامعة كان مطلوبا منها طوال الوقت أن تأتي بالعلم الحديث دون الدخول في إطار الفكر الذي أسس لهذا العلم مشيرا إلى أن هذه كانت هي الصيغة التي أحدثها عصر الإصلاح الديني في نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين وتمثلت في أننا نستطيع أن نستورد من أوروبا التكنولوجيا الحديثة وأن نستورد منها العلم وليس الفلسفة ولا الأخلاق أو الأفكار واعتبر أبو زيد أن أفضل من عبر عن هذه الأفكار هو سيد قطب لكنها متجذرة في خطاب الإصلاح الديني، وبالتالي مشكلة الجامعة المصرية –في رأي أبو زيد– منذ اللحظة الأولى لميلادها هي في أن المجتمع سياسيا ودينيا احتاج إليها لكن حاجته إليها كانت مشروطة بألا تدخل في الفكر وكل محاولة للاقتراب من الحدود الفكرية الحداثية كنت تقابل بهذا الحسم.

وأضاف أبو زيد بعد عام ١٩٢٥ أمكن ضرب أي محاولة للفكر في الجامعة وشهدت تلك الفترة استقالة أحمد لطفي السيد وتحويل طه حسين إلى وزارة المعارف لافتا إلى أن مؤسسة الجامعة ورغم أنها ولدت عليلة إلا أنها لم تكن مريضة مرضا كاملا وكانت تقاوم واستمرت مقاومتها، ولكن مع الضغط السياسي وتأميم كل فكر بعد عام ١٩٥٢ انتهت الجامعة وسقطت، مشيرا إلى أن حركة التطهير في الجامعة في عام ١٩٥٤ شملت أسماء من أقصى اليسار الشيوعي حتى اليمين الإسلامي.

وقال إن عملية الإخصاء الفكري هذه مستمرة وتتزايد في عمليات الإشراف على الماجستير والدكتوراة حيث تحول الأساتذة بحكم هذه البيئة التي تعيد إنتاج نفسها طوال الوقت إلى "مستبدين" لا يقبلون من الطلاب سوى التسليم الكامل لما يريدونه منهم، مضيفا أن هذه العملية ما زالت تتم أيضا حتى في لجان "الترقية العلمية" مشيرا إلى حالات لشباب حاولوا اقتحام هذه الأسوار فحرموا من الترقية حيث التفكير ممنوع والمطلوب فقط هو أن تكون تكنوقراط.

وأكد أن المشكلة ليست في تغيير قوانين الجامعة رغم أهمية ذلك ولكن في كيفية إعادة الفصل بين السياسي والفكري وأكد أن الحل الوحيد لذلك هو "الاستقلال التام" للجامعة لكنه أشار إلى أن ذلك لن يتحقق بين يوم وليلة لوجود أجيال من الأساتذة هم أبناء هذه العملية المستمرة من "الإخصاء الفكري"، والتي وصلت إلى غايتها القصوى في اللحظة التي نعيشها حاليا.

أضاف أبو زيد: إن دعوته لاستقلال حقيقي كامل للجامعات لا يستثنى منها الأزهر وقال إن "أزهر مستقل" يمكن له أن يتحول إلى مؤسسة فكرية وأن الخطوة الأولى لتحقيق إصلاح الأزهر تتمثل في أن التعليم الديني لا يجب أن يكون سوى في مرحلة الجامعة والدراسات العليا حيث الانقسام بين التعليم الديني والتعليم المدني في مصر منذ عصر الحداثة يقسم المجتمع ويشقه إلى مجتمعين طوال الوقت، مشيرا إلى أن المراحل الابتدائية وحتى الثانوية يجب أن يكون التعليم فيها موحدا لكل المصريين ثم تبدأ الدراسات الدينية في مرحلة الجامعة بالأزهر.

وأكد أبو زيد أن الجامعات المصرية أصبحت في يد السلطة بشكل كامل حتى أن جامعة القاهرة التي أنشئت كجامعة علمانية بها كلية لا تقبل الطلاب المسيحيين وهو أمر يخالف الدستور لأن كل الجامعات تمول من جيوب دافع الضرائب المصري، وقال إنه يجب أن نبحث كيف نستعيد الدور الحقيقي للجامعة بعيدا عن الحسابات الموجودة في رءوس السياسيين ورجال الدين والفيلق الكبير من الأساتذة الذين أصبحوا جزءا من هذه المنظومة الفاسدة.

وظائف

وتناول الدكتور محمد أبو الغار أطراف الحديث، مؤكدا بداية أنه لا يمكن إصلاح الجامعة قبل استقلالها وقال إن الجامعة الحقيقية لها عدة وظائف في مقدمتها تعريف الطالب بالثقافة العامة والمعلومات ومعرفة ما يدور بالدنيا حوله ثم بناء شخصية الطالب، مشيرا إلى افتقاد الطالب المصري للشخصية المستقلة لتعرضه للضرب والاضطهاد في البيت ثم في المدرسة والجامعة بما لا يوجد معه ما يشعر الطالب بكيانه أو يدفعه للإبداع والقدرة على اتخاذ وتنفيذ القرارات.

أضاف الدكتور أبو الغار أن واحدة من وظائف الجامعة تتمثل في تعليم الخريج منها مهنة أو حرفة يتعيش عليها ورغم أداء الجامعة لهذه الوظيفة بطريقة سيئة حاليا إلا أنها –هذه الوظيفة– لم تعد لها أهمية حاليا بعد أن صارت الدرجة العلمية لا تؤهل أي فرد لممارسة ما تعلمه في الجامعة بالشهادة التي حصل عليها.

وأشار إلى أنه بالنسبة لوظيفة التثقيف وإعطاء المعلومات العامة للطلاب فإنها لا تتم أبدا داخل قاعة المحاضرات لوجود ظروف مختلفة منها سوء هذه القاعات وانشغال الأساتذة.

ولفت الدكتور أبو الغار إلى أن صحافة الحائط أصبحت ممنوعة في الجامعة وإذا تم السماح بها فلابد وأن تعرض موادها على وكيل الكلية وعميدها والأمن بها، مشيرا إلى أن الجامعة في الخمسينيات كانت بها مسابقات فنية ومسرحية وموسيقية ورياضية وهو ما تفتقده الجامعة حاليا، وقال إنه رغم أن الكلام في السياسة كان ممنوعا في ذلك الوقت إلا أن الكلام في الثقافة كان مسموحا به وبشكل موسع في ظل تأييد الناس للمد الثوري في ذلك الوقت.

وأكد أبو الغار أن وظيفة "التعليم" في الجامعة تم تدميرها تماما بعد أن صار الاعتماد كلية على "المذكرات" لكل أستاذ في كل مادة فاختفى البحث والاطلاع في المكتبة من اهتمامات الطلاب، وباتت الجامعة أقرب إلى مدرسة ثانوي متطورة قليلا.

أكد أبو الغار أنه بدون حرية الجامعة واستقلالها فلا أمل في الإصلاح، مشيرا إلى أن الأمن يدير الجامعة بالكامل حاليا رغم أنه يفترض فيه حراسة المنشآت فقط، ولكن وظيفته امتدت إلى حراسة العقول ومنع الكلام والتفكير والاجتماعات بل الاعتداء على الطلاب واعتقالهم والهيمنة على نظام الأسر الجامعية حتى امتد الأمر إلى التدخل في تعيين المعيدين وسفر الأساتذة للخارج. وأكد أنه بدون إلغاء هذه الهيمنة الأمنية، فلا أمل في استقلال الجامعة أو إصلاحها، مشددا أيضا على ضرورة إنهاء الهيمنة الحكومية المتمثلة في التحكم في اختيار رؤساء الجامعات وعمداء الكليات وأحيانا رؤساء الأقسام بها وقال أبو الغار إن هذه الأمور أصبحت حاليا في يد لجنة السياسات بالحزب الوطني الحاكم.

وأكد أن تحقيق استقلال الجامعة لن يتحقق بالمقالات والخطابات وإنما بحركة موسعة للأساتذة تشمل الاعتصامات والإضرابات حتى يتم تحقيق استقلال الجامعة وحريتها.

إهدار

وأكد الدكتور محمد السيد سعيد أن الجامعة يفترض فيها أنها كائن اجتماعي متميز، ولذلك لا يستقيم معنى الجامعة مع الاستبداد كما لا يستقيم الجمع بين الاستبداد والفكر.

وأشار إلى أن بداية نشأة الجامعة المصرية كانت مشروعا لدخول مصر عالم الجامعات والتعليم الجامعي والأكاديمي "حيث كانت لديها في ذلك الوقت بنيات مؤسسة بديلة خاصة بالحضارة العربية والإسلامية وتوقفت وجمدت عند مستوى القرون الوسطى وهي التي تمثلت في الكتاتيب والتعليم الديني وأشار سعيد إلى أن مشروع الجامعة المصرية ولد ناقصا ولم يكتمل، مؤكدا أن ما حدث بعد ١٩٥٢ لا يمكن مساواته بما حدث قبلها بأي قدر من راحة الضمير والاستقامة الفكرية، مشيرا إلى ما شهدته هذه الحقبة من إهدار الاستقلال ومصادرة الحريات الأكاديمية كامتداد لمصادرة الحريات العامة وإهدار حكم القانون حيث عاش الوطن بعد عام ١٩٥٢ في علمية مصادرة مستمرة للحريات العامة وإهدار لحكم القانون وهو ما طبق على الجامعة مثلما طبق على المجتمع بكل مستوياته وكان هناك إصدار قوانين ليتم اختراقها وصدرت معظم التشريعات والقوانين في أوضاع مؤقتة أو لأشخاص معينين أو لمعالجة حالة خاصة كتشريعات البرلمان والنقابات والحياة السياسية.

ورأى سعيد أن إنقاذ الجامعة مفتاحه ليس ضمان استقلال الجامعة فحسب وإنما الأهم هو ضمان تحول ديمقراطي حاسم في البلاد يقوم على سيادة الأمة والمواطنة وحكم القانون وحماية الحريات بالقانون وانصياع صاحب السلطة العامة للقانون مثله في ذلك مثل غيره من المواطنين.

أضاف سعيد أن هناك عمليات أخرى حديثه أقل جذبا للاهتمام وفي مقدمتها تشغيل الجامعة كرديف أو كحقل احتياطي للتجنيد لسلطة الدولة حيث جرت صياغة وبناء النخبة الوزارية والسياسية في مصر لفترة طويلة جدا حتى عام ١٩٧٤ على الجامعة وأساتذتها مشيرا إلى أن استوزار أساتذة الجامعة بدأ قبل عام ١٩٥٢، حيث حدث الخلط بين السياسي والأكاديمي وتم إهدار الأخير وصار الطموح الرئيس لأساتذة الجامعة وقتها هو تولي الوزارة أو الوظيفة البيروقراطية، وأشار د. سعيد إلى أنه في إطار المشروع النهضوي الناصري تم ابتكار شعار أن الجامعة لابد أن تخدم المجتمع فتم بذلك ضرب العقد المعرفي الأكاديمي وهو إحدى الركائز الأساسية لاستقلال الجامعة التي يفترض فيها تعليم الناس والسماح ببيئة للنقاش حول الاكتشافات والمعارف الحديثة وتعلم الناس آخر ما توصلت إليه المعارف الإنسانية في شتى المجالات.

وأكد د. سعيد أنه لإصلاح الجامعة فلابد من إصلاح مصر وإعادتها دولة ديمقراطية كشرط لضمان حل جانب أساسي في الموضوع وهو ضمان الحريات الأكاديمية وتمكين الجامعة من وضع نظمها الخاصة وأشار إلى أن الوضع الأكاديمي لا يقوم بالضرورة على المساواة، سواء في التحصيل أو المعرفة أو القدرات بما يعني أن تطبيق فكرة المساواتية والمفهوم الشعبوي لإدارة التعليم الجامعي يقود إلى كارثة. وقال إن النزعة الشعبوية تجعل علاقات التوزيع أهم من الإنتاج.

وأكد سعيد أن تحويل الشهادة الجامعية إلى معيار مقدس هو عيب في العقلية الشعبوية والبيروقراطية وتكريس لفكرة التعلق بالمكانة كبديل عن التمتع بكرامة حقيقية. وقال إن الاستبداد في بلادنا لم يقتصر على مصادرة الحريات العامة، ولكنه فرض أيضا مستويات من انعدام الكفاءة في كل القطاعات.

أضاف أن الفضاء العام في مصر بدءا من الربع الأخير من القرن التاسع عشر كان به مسرح وسينما وإضرابات سياسية ومقاه ثم صحف ومجلات وكان في صدارة هذه العملية المثقفون والمبدعون ثم حدث أن شغل هذا الفضاء عسكريون ورجال شرطة، مما أدى إلى إهدار منظم للتعليم وضرب للجامعات بشكل حاد.

وأكد سعيد على ضرورة استرداد الحريات الأكاديمية واستقلال الجامعات وأن يضع أساتذة الجامعات قوانينهم بأنفسهم والسعي لمشروع للنهضة المصرية يقوم على تسريع التراكم في مجال راس المال الرمزي أكثر من رأس المال السلعي وتمكين الجامعة من أن تتفاعل بحرية مع الطلاب وتطبيق النظم الأكاديمية المتطورة في العالم.

في اليوم العالمي للمرأة

الحرب على النساء .. فضيحة عصر*

آيرين خان
الأمين العام لمنظمة العفو الدولية

في يناير/ كانون الثاني، أصبحت إلين سيرليف-جونسون من ليبيريا أول امرأة ترأس دولة في أفريقيا، كما كانت ميشيل باشليت أول امرأة تُنتخب رئيسة لجمهورية شيلي. وقبل بضعة أشهر فقط اختيرت إنجيلا ميركل مستشارة لألمانيا الاتحادية كأول امرأة تتبوأ هذا المنصب.

ومُنحت جائزة نوبل للسلام في سنتين متتاليتين، ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤، إلى امرأتين هما: شيرين عبادي، وهي محامية من إيران، وونغاري مثاي من كينيا، وهي إحدى الناشطات في مجال البيئة. وتتبوأ امرأة حالياً رئاسة كل من السوق المالي في نيويورك وكلية إدارة الأعمال في لندن، وكذلك الحال بالنسبة لمنظمة العفو الدولية.

إن النساء في سائر أنحاء العالم يقمن بكسر الحواجز الاجتماعية والاقتصادية. ومع ذلك، وعلى الرغم من هذه الإنجازات الرائعة، فإن النساء والفتيات مازلن يتعرضن لمستويات مرعبة من العنف.

وخلافاً "للحرب على الإرهاب"، فإن "الحرب على النساء والفتيات" ليست على جدول الأعمال السياسي العالمي. فالحرب الأخيرة تحصد ضحاياها في ساحات الوغى وغرف النوم والشوارع الخلفية- إنها أكبر فضيحة مستترة لحقوق الإنسان في عصرنا، وإن وقوعها في كل مكان في العالم وفي كل مجال من مجالات الحياة تقريباً، إنما يزيد من دويِّ هذه الفضيحة.

وتبدأ هذه الحرب حتى قبل الولادة، وذلك بعمليات الإجهاض الانتقائية بحسب جنس الجنين، التي بلغت مستويات مقلقة في بلدان كالهند. ثم تقع بعد الولادة، وذلك بوأد البنات وإساءة المعاملة الجنسية والعاطفية والجسدية للفتيات، بما في ذلك من خلال بغاء الأطفال والزواج القسري وتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية.

وفي سن الرشد يتخذ العنف أشكال المخاتلة والاغتصاب والعنف على يدي الشريك الحميم وإساءة المعاملة الجنسية والمضايقة على أيدي الزملاء والأقارب، وجرائم الشرف والانتهاكات المرتبطة بالمهور وأسعار العرائس. إن النساء لسنَ في أمان، سواء في المنزل أو في العمل.

وفي بعض المجتمعات يُنظر إلى "شرف" المرأة على أنه سلعة تُستخدم لتسوية ديون العائلة، أو كوسيلة لمعاقبة العائلة. ففي أفغانستان، مثلاً، كثيراً ما تُستخدم جرائم الاغتصاب والزيجات القسرية كوسائل لتسوية النزاعات بين العائلات أو القبائل.

وقد ركّز خطاب حقوق الإنسان، تقليدياً، على كيفية حماية المواطنين من الاستخدام غير المعقول وغير القانوني للعنف والإكراه من قبل الدولة، وليس على ما ينبغي أن تفعله الدولة لمنع وقوع العنف على أيدي الفاعلين غير التابعين لها. وقد جرى استثناء المجال الخاص، ولا سيما العائلة، من التزامات الدولة واعتُبر خارج نطاق عملها.

وفي الحقيقة، إن أنواع الحبس وأنظمة الرعب التي تقع خلف الأبواب الموصدة لبعض البيوت يمكن أن تكون مخيفة وهدامة، شأنها شأن التعذيب وإساءة المعاملة في السجون التي تديرها الأنظمة القمعية.

ويؤثر العنف العائلي على كل بلد من بلدان العالم، بما فيها البلدان الأكثر تطوراً. ففي السويد، ازدادت حوادث الاعتداء على النساء والفتيات في السنوات الأخيرة، حيث أُبلغ عن نحو ٢٢,٤٠٠ حالة في العام ٢٠٠٣. وفي أسبانيا استمر عدد النساء اللواتي قُتلن على أيدي شركائهن الحاليين أو السابقين في الازدياد منذ العام ٢٠٠١. وفي فرنسا تُقتل امرأة واحدة على يدي شريكها كل أربعة أيام. ولعل من بواعث السخرية أن النساء اللائي ينتمين إلى طبقات المجتمع الأكثر غنى والأكثر فقراً يجدن صعوبة أكبر من غيرهن في الهروب من العنف- الفقيرات لأنهن لا يملكن الوسائل التي تمكّنهن من الهروب، والغنيات لأنهن يخسرن الكثير إذا هربنَ.

ومع ذلك، فإنه لا يزال يُنظر إلى العائلة على أنها مكان آمن وملاذ للخصوصية- وبالتالي فإنها تولى مكانة مميزة في القوانين الوطنية والدولية- على الرغم من أن العائلة، بالنسبة للعديد من النساء والفتيات، يمكن أن تكون مكاناً خطيراً للغاية إذا عجزت الدول والمجتمعات عن حمايتهن من العنف على أيدي أفراد عائلاتهن.

ولا تزال الإعلانات الدولية تغذّي هذا التناقض. فهي من ناحية تعترف بأن العنف ضد المرأة في العائلة يعتبر شكلاً من أشكال التمييز على أساس النوع الاجتماعي وانتهاكاً لحقوق الإنسان. ومن ناحية أخرى، فإن وثائق ومعاهدات الأمم المتحدة تكرر الدعوة إلى تمكين الأسرة باعتبارها الوحدة الأساسية للمجتمع.

فما هو الحل؟ الحل أن تعمد المجتمعات والدول إلى خلق بيئة يتم في ظلها احترام الحقوق الإنسانية للمرأة وصونها؛ والقضاء على التمييز ضد المرأة والاعتراف بالمساواة بين المرأة والرجل. وهذا هو الرد النهائي على العنف ضد المرأة.

ولكن من المؤسف أنه بدلاً من ذلك، ثمة ردة ضد الحقوق الإنسانية للمرأة تغذيها القوى المحافظة في سائر أنحاء العالم. ففي العراق، أعادت الحكومة إلى الوراء المكتسبات المهمة التي حققتها المرأة العراقية على مدى العقود الماضية. وفي الولايات المتحدة حُظر التمويل الأجنبي لبرامج تنظيم الأسرة، الأمر الذي عرَّض للخطر حقوق المرأة ، بالإضافة إلى مكافحة تفشي فيروس نقص المناعة المكتسبة/ مرض الإيدز.

ولا يجوز للحكومات أن تتنصل من مسئولياتها لمجرد أن العنف ضد المرأة غالباً ما يقع على أيدي فاعلين غير تابعين للدولة -من قبيل الشركاء الحميمين- وليس على أيدي الموظفين الرسميين التابعين لها. إن التزام الدولة بحماية الحقوق الإنسانية للمرأة لا يتبخر فور وصول المرأة إلى عتبة بيتها.

ولا يعني هذا أن الحكومة مسئولة عن جميع أفعال العنف ضد المرأة، بل يعني أن على الدولة واجب اتخاذ جميع التدابير المعقولة، من خلال القوانين والسياسات والممارسات، لضمان عدم تعرض المرأة للعنف، وأن بإمكان المرأة الحصول على الحماية إذا واجهت أي مخاطر، والحصول على الإنصاف إذا تعرضت للعنف.

كما أنه يعني عدم جواز استخدام الثقافة أو الأعراف أو الدين ذريعة للتغاضي عن انتهاكات الحقوق الإنسانية للمرأة أو للتقاعس عن حمايتها. ففي المملكة العربية السعودية، لقيت أربع عشرة فتاة حتفهن وأُصيبت عشرات أخريات بجروح من جراء حريق نشب في مدرستهن.

وقد منعتهن الشرطة الدينية من مغادرة المبنى الذي كانت تشتعل فيه النيران لأنهن لم يكنَّ يرتدين الحجاب ولم يكن معهن مُحرمون لمرافقتهن.

ويعني أيضاً تحميل الشرطة والقضاء مسئولية التصدي للعنف العائلي، بدلاً من النظر إليه على أنه شأن خاص بين المرأة وشريكها. وحتى في البلدان الغربية، فإن العديد من المسئولين المحليين وأفراد الشرطة لا يفعلون ما يكفي لمنع وقوع حوادث العنف العائلي ومتابعة حالاته.

إنه يعني الاعتراف بوجود الاغتصاب الزوجي وتجريمه. إذ أن عدد الدول التي لديها قوانين ضد الاغتصاب الزوجي بحلول العام ٢٠٠٠ كان أقل من ٣٠ دولة. وهناك أكثر من ٧٠ دولة ليس لديها قوانين ضد العنف العائلي أصلاً، وأكثر من ١٢٠ دولة ليس لديها قوانين ضد المضايقة الجنسية، وأكثر من ٥٠ دولة لديها قوانين تنطوي على تمييز ضد المرأة. ويعني توفير المأوى والمساعدة وغيرهما من الخدمات الكافية والمناسبة للناجيات من العنف ضد المرأة.

كما يتعين على المجتمع أن يتحمل نصيبه من المسئولية وأن يتوقف عن التواطؤ مع العنف ضد المرأة من خلال لامبالاته وتسامحه وصمته. إن المحرمات لا تزال تحتفظ بقوتها، وإن الاتجاه السائد في أوساط العائلة والأصدقاء والجيران والزعماء الدينيين هو التسامح والتغاضي وغض الطرف عن العنف ضد المرأة.

وقد عبَّرت امرأة نجت من العنف وتعيش في أسبانيا عن ذلك بالقول: "حاول زوجي قتلي مرتين، ومع ذلك فإن عائلتي لم تستوعب الأمر. وقالوا لي أشياء من قبيل: إهدائي، إنه رجل طيب، ويجب أن تتعلمي كيف تتكيَّفين مع الوضع".

وقد أبدت النساء الناجيات من العنف شجاعة مدهشة في الجهر بأصواتهن في مواجهة مثل هذا التسامح تجاه العنف. ففي أبريل/نيسان، هزت رانيا الباز، المذيعة في التلفزيون السعودي بلادها عندما نشرت صوراً لنفسها بعد تعرضها لضرب وحشي على يدي زوجها. لقد استطاعت تلك المرأة أن تضع قضية العنف ضد المرأة في الفضاء العام أكثر من أي شخص آخر.

وأصبحت مختاران ماي رمزاً للشجاعة والأمل بالنسبة للناجيات من العنف في العالم بأسره. فقد قدمت شكوى وأدلت بشهادتها في المحكمة ضد ستة رجال اغتصبوها بشكل جماعي في باكستان في العام ٢٠٠٢. وكان مجلس القرية قد أمر الرجال الستة باغتصابها كعقوبة على التهمة التي وُجهت إلى شقيقها بإقامة علاقة مع امرأة من قبيلة ذات منزلة اجتماعية أرفع.

وفي المكسيك، لفتت أمهات سيوداد خواريز الانتباه إلى مقتل مئات النساء والفتيات في منطقتهن، وطالبن بتحقيق العدالة في مواجهة اللامبالاة والتقاعس الرسميين. إن أصوات نساء كهؤلاء هي بمثابة دعوات صاخبة من أجل تحوُّل الدول والمجتمعات من حالة اللامبالاة إلى حالة الوعي- لكسر الحواجز الاجتماعية والثقافية وخلق الإرادة السياسية لإحداث تغيير ملموس.

بيد أن هذه الخطوات الكبرى التي قطعتها المرأة إلى الأمام في الفضاء العام يجب ألا تجعلنا نشعر بالرضا والاكتفاء فيما يتعلق بنضال المرأة في سبيل العيش بأمان وكرامة. كما يجب ألا يُسمح للحيز الكبير الذي احتلته "الحرب على الإرهاب" في جدول الأعمال السياسي الدولي بأن يصرف انتباهنا عن العنف ضد المرأة الذي يقع يومياً قي بيوتنا ومجتمعاتنا.

إن العنف ضد المرأة يعتبر تهديداً للأمن الإنساني، وإن استئصال شأفته يجب أن يُعطى أولوية أكبر من جانبنا جميعاً-سواء كنا زعماء سياسيين أو أفرادا في الشرطة أو قضاة أو زعماء دينيين أو زعماء للمجتمع المحلي أو أفراد عائلة أو أصدقاء أو جيراناً.

هذا المقال نقلا عن موقع: العفو الدولية
http://www.amnesty.org

في ذكرى يوم المرأة المصرية

بأي حال عدت يا عيد؟!:

فاطمة إمام

يحمل إلينا شهر مارس ذكرى اليوم العالمي للمرأة الموافق للثامن من مارس، و يعقبه يوم المرأة المصرية في السادس عشر من مارس من كل عام ليحيي ذكرى سقوط أول شهيدة في ثورة ١٩١٩. و قد شهدنا منذ أيام قلائل اليوم العالمي للمرأة، و يؤرخ لهذا اليوم في ذكرى المظاهرات التي خرجت فيها العاملات الأمريكيات في مصانع النسيج مطالبات بحقوق متساوية مع نظرائهن من الذكور، و يتم الاحتفال بهذا اليوم في كافة أرجاء العالم علي صعيد واسع، وقد أضحى بمثابة مناسبة؛ لتقديم كشف حساب لما حققته المرأة من إنجازات ، وما واجهته من إخفاقات وما تصبو إلى تحقيقه من أهداف في المستقبل.

إلا أن صور عديدة طافت بذهني و أنا أتابع التغطية الإعلامية لهذا اليوم التي أبرزت تولي سيدتين سُدّة السلطة في كلا من ليبريا و شيلي، و طفقتُ أقارن بين مراسم تنصيب "ميشيل باشيليت" رئيسة لشيلي، و بين الصورة الشهيرة للسيدات المصريات اللائي تسلقن الدرج في محاولة مستميتة؛ لانتزاع حقهن في المشاركة السياسية، ثم أخذت الصور في التتابع، صورة تظهر بها الصحفيات المصريات و الناشطات اللائي استبيحت أعراضهن يوم استفتاء ٢٥ مايو علي مرأى و مسمع من الجميع، لا لشئ إلا أنهم حلموا بوطن أفضل يحترم آدمية مواطنيه، وترتبط بهذه الصورة صورة ضبابية مشوشة، لسيدات المجلس القومي لحقوق المرأة، اللاتي لم يتفاعلن بكفاءة تذكر مع هذا الحادث الجلل، وهناك صورة أخرى لا تقل قتامة، و هي صورة لحفظ التحقيق في هذه الجريمة النكراء؛ بما يؤدي إلي إفلات المجرمين من العقاب و ذلك للشيوع المتعمد للجريمة.

و لم تقتصر الصور على تلك المتعلقة بمأساة ٢٥ مايو، بل تجاوزتها لتخلد مهزلة الانتخابات البرلمانية التي أكدت علي تهميش المرأة المصرية على الصعيد السياسي ، و ذلك بعد الترشيحات الهزيلة للنساء التي قدمتها الأحزاب و القوي السياسية المختلفة، وعلى رأسها الحزب الوطني، الذي لم يرشح سوى ست سيدات فقط، هذا إلى جانب تسليع النساء الفقيرات و شراء أصواتهن بقروش زهيدة، لا تكاد تكفي لشراء كسرة خبز ممزوجة بالمهانة، لقد شهدنا كل هذا على الرغم من نعيق الأبواق الإعلامية التي لا تكف عن التأكيد على السعي الحثيث والجهد الجهيد الذي تبذله كافة الأطراف المعنية والغير معنية للنهوض وتنمية المرأة المصرية، إلا أن كل ذلك لا يلبث أن يكون موجة تتكسر عند أول صخرة.

و تختتم الصور بصورة هند الحناوي، و طفلتها لينا اللتان ألقتا حجر في بركة راكدة آسنة و أزاحتا الستار عن جدار من صمت ، قبع خلفه آلاف من أبناء هذا الوطن، يتجرعون يوميا كأس المهانة لا لشئ؛ إلا لعدم قدرتنا على الدفاع عنهم و تنصلنا من مشكلتهم.

أدرك أنني لم أر غير صور كئيبة تملأني بالأسى، إلا أن الواقع غير مبشّر، فإننا نتذيّل قائمة الدول فيما يتعلق بوضع المرأة كما ورد في التقرير الأخير للتنمية البشرية في مصر؛ لذا لا أجد أفضل من بيت الشعر القائل فبأي حال عدت يا عيد؛ ليعبر عما يعتمل بصدري من هموم

على هامش المفاوضات المصرية ـ الأوروبية

مركز القاهرة يطالب بإنهاء حالة الطوارئ وإتلاف أدوات التعذيب وقانون جديد للأحزاب والنقابات والجمعيات

طالب مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان الحكومة المصرية بأن تعلق –دونما تأخير– العمل بقانون الطوارئ وعدم تجديد العمل به بعد مايو القادم، أو استبداله بقانون جديد لمكافحة الإرهاب، مشيرا إلى أن مشروع القانون الجاري إعداده يعيد استنساخ قانون الطوارئ مرة أخرى.

كما طالب المركز بإدخال التعديلات الواجبة على قانوني الإجراءات الجنائية وقانون العقوبات، من أجل وضع حد لتفشي التعذيب في مصر وضمان حق الانتصاف القضائي لضحاياه وعدم حماية مرتكبيه، وإتلاف أي معدات تستخدم للتعذيب داخل السجون أو مقار الاحتجاز المختلفة وإعلان ذلك للرأي العام.

جاء ذلك من خلال المذكرة التي أعدها مركز القاهرة حول أولويات قضايا حقوق الإنسان والإصلاح السياسي وتقدم بها إلى كل من وزارة الخارجية المصرية والمفوضية الأوروبية في ١٢ فبراير، لكي تؤخذ بعين الاعتبار خلال مفاوضات الطرفين حول خطة العمل المشتركة في إطار سياسة الجوار، والتي انتهت جولتها الثالثة في الحادي والعشرين من فبراير في القاهرة في تكتم شديد.

وقد طالبت مذكرة مركز القاهرة كذلك بضرورة إصدار إعلان رسمي من وزارة الداخلية والنائب العام يحددان فيه المدى الزمني الذي يلتزم فيه كل منهما بالرد على شكاوى التعذيب. وإصدار النائب العام كتاباً أبيض يفصل فيه كيف جرى التصرف في آلاف الشكاوى الخاصة بالتعذيب خلال الخمسة عشر عاماً الماضية، خاصة حالات الوفاة بسبب التعذيب. والسماح بزيارة منظمات حقوق الإنسان للسجون وأماكن الاحتجاز للتحقيق في أحوال السجناء والمحتجزين.

وشددت المذكرة كذلك على ضرورة أن تصادق الحكومة المصرية على الإعلانين المشار إليهما في المادتين ٢١، ٢٢ من اتفاقية مناهضة التعذيب، وبموجبها يحق للجنة مناهضة التعذيب بالأمم المتحدة أن تبت في الشكاوى المقدمة من دول أو أشخاص تتعلق بانتهاك مصر لالتزاماتها بموجب هذه الاتفاقية. كما دعت المذكرة أيضا للتصديق على البروتوكول الملحق بالاتفاقية والخاص بالسماح بزيارة وتفتيش أماكن الاحتجاز.

وطالبت المذكرة كذلك بوضع ضوابط محكمة تحول دون التوسع في إجراء الحبس الاحتياطي وإساءة توظيف الصلاحيات القانونية في الحبس الاحتياطي، والتأكيد على حق المتهمين المحبوسين احتياطيا في المطالبة بالتعويض إذا ما ثبتت براءتهم بموجب أحكام قضائية نهائية.

المحاكم الاستثنائية

وأوصت المذكرة بإلغاء المحاكم الاستثنائية، وفي مقدمتها محاكم أمن الدولة "طوارئ"، ومحكمة القيم ومحكمة الأحزاب، وكذلك إلغاء نظام المدعي العام الاشتراكي، ووقف إحالة المدنيين للمحاكم العسكرية التي ينبغي أن يقتصر دورها على محاكمة العسكريين المتهمين في جرائم عسكرية فقط، أو في الجرائم الواقعة داخل الوحدات والثكنات العسكرية. ودعت المذكرة إلى إصدار قانون جديد للسلطة القضائية يتفق مع المعايير الدولية الخاصة باستقلال القضاء، وبما يضمن استقلالا حقيقيا للقضاء عن السلطة التنفيذية.

كما أوصت المذكرة بإلغاء قانون الأحزاب السياسية رقم ٤٠ لعام ١٩٧٧ وتعديلاته لعام ٢٠٠٥، وقانون الجمعيات الأهلية ٨٤ لعام ٢٠٠٢، وقانون النقابات المهنية ١٠٠ لعام ١٩٩٣، والنقابات العمالية ٣٥ لعام ١٩٧٦، ولائحة الاتحادات الطلابية عام ١٩٧٩، وإسقاط القيود الأخرى التشريعية والإدارية والأمنية على الحق في إنشاء الجمعيات والأحزاب السياسية والنقابات المهنية والعمالية والاتحادات الطلابية ووسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة، ووضع تشريعات جديدة تتوافق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وتوفير ضمانات استقلال الجامعات عن الوصاية الأمنية والحكومية، وإلغاء عقوبة الحبس في قضايا النشر. وأكدت على عدم حصر تعريف منظمات المجتمع المدني بتلك المسجلة وفقاً لقانون الجمعيات إلى أن يتم إصدار تشريع جديد ينظم عمل المنظمات غير الحكومية وفقاً للمعايير الدولية. وأوضحت المذكرة أن قصر التعامل مع المجتمع المدني على المنظمات المسجلة وفقا للقانون الاستبدادي الحالي خطأ جسيم، ويشكل تراجعا عن الأعراف والتقاليد المعمول بها في هيئات الأمم المتحدة. وشددت المذكرة على أن يتم تجنب الإحالة أو الاستناد في القسم الخاص بالإصلاح السياسي في خطة العمل، إلى التشريعات المصرية، والاستناد دائماً إلى المعايير والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، وذلك لتجنب أي خلل أو انتقاص تتسم به هذه التشريعات بالمقارنة بالقانون الدولي لحقوق الإنسان، خاصة أن الدستور يمنح الاتفاقيات الدولية التي تصدق عليها مصر وضعية التشريع الوطني.

كما تضمنت المذكرة توصيات حول تضييق نطاق تطبيق عقوبة الإعدام تمهيدا لإلغائها، وحرية الفكر والمعتقد وحقوق المرأة، والطفل والمعوقين واللاجئين. وإصلاح النظام الانتخابي، وكفالة الإشراف القضائي الكامل على الانتخابات، وتقنين حق منظمات المجتمع المدني المصرية والدولية في مراقبة الانتخابات، وكذلك الاستعانة بخبرة الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي في تنظيم الانتخابات.

جدول زمني

جدير بالذكر أن خطة العمل المشتركة التي يجري التفاوض بشأنها بين الحكومة المصرية والمفوضية الأوروبية، تتضمن بابا خاصا بالحوار والإصلاح السياسي. وقد انطلقت من مذكرة مركز القاهرة من أن أي توصيات تتضمنها الخطة لا يوضع جدول زمني لتنفيذها، لن تكون ذات جدوى، واقترحت أن يجري خلال العام الأول التالي لتوقيع خطة العمل، تنفيذ البنود الخاصة بمكافحة التعذيب وإنهاء حالة الطوارئ، وتحسين أوضاع المحتجزين والسجناء، وإطلاق حرية التنظيم الحزبي والنقابي والأهلي والطلابي واستقلال القضاء، نظرا لأن أغلب هذه المطالب ومشاريع التعديلات التشريعية الخاصة بها، سبق أن طالب بها وعلى مدار أكثر من ١٥ عاما مضت خبراء لجنتي حقوق الإنسان ومناهضة التعذيب بالأمم المتحدة، ومنظمات حقوق الإنسان المصرية والدولية ونادي القضاة وأخيرا المجلس القومي لحقوق الإنسان.

واتساقا مع ذلك فقد طالبت المذكرة بوجود نظام مراقبة ومتابعة فعال ومعايير محددة بشأن قياس مدى التقدم في الوفاء ببنود الخطة، وإشراك المجتمع المدني في متابعة تنفيذها. كما أوصت بإنشاء لجنة فرعية مشتركة تعنى بمتابعة ملف حقوق الإنسان، تكون مفتوحة أمام منظمات حقوق الإنسان غير الحكومية في مصر وأوروبا.

يذكر أن مفاوضات سياسة الجوار قد بدأت في القاهرة في سبتمبر ٢٠٠٥، وعقدت الجولة الثانية في ديسمبر في بروكسل، وأنه رغم أن الحكومة المصرية وافقت على أن يكون الإصلاح السياسي ضمن المفاوضات حول خطة العمل المشتركة، إلا أنها تتحفظ على الالتزام بخطوات ملموسة، بذريعة أن ذلك يندرج في إطار السيادة الوطنية!

نحو خريطة حزبية جديدة

بهي الدين حسن

إذا كانت هناك فضيلة واحدة للانتخابات البرلمانية الأخيرة في مصر، فهى أنها بددت أ و ها ماً

كثيرة، ودفعت بالجدال حول قضية الإصلاح ومستقبل مصر خطوات كبيرة للأمام، ما كان ممكنا إحرازها بدون هذه الانتخابات، وما انطوت عليه من كوارث تتعلق بالنزاهة والشفافية، وبالتالي طرح السؤال الكبير حول وجود إرادة سياسية للإصلاح أم لا.

إحدى القضايا الكبرى التي أعادتها الانتخابات الأخيرة إلى بؤرة الاهتمام، هو مستقبل الأحزاب السياسية الحالية، غير أن تفاعلات هذه القضية لم يعد ممكنا حصرها -كما في السابق- على موائد المناقشة، سواء في الغرف المغلقة أو المقاهي المفتوحة، بل صارت قضية عملية أكثر من أي وقت مضى.

بالطبع الموضوع يتعلق بالأحزاب التي ينطبق عليها تعريف علم السياسة، وهي عددها محدود، بل ربما أقل من أصابع اليد الواحدة، أما أغلبية ما تعترف به الملفات الرسمية المصرية، فهى لا صلة لها بالأحزاب بالمعنى العلمي ولا الواقعي، وأغلبها لم يشارك في الانتخابات البرلمانية، رغم أنها لم تعلن مقاطعتها(!) ورغم أنها هى نفس الأحزاب التي خاضت الانتخابات الرئاسية (!) التي سبقت البرلمانية بأقل من شهرين.

الحزب الوطني الحاكم استثناء فهو ينتمي إلى فئة ثالثة، فهو لا يتأثر بجدل الواقع، لأنه يستمر في الحياة بفضل عملية تنفس اصطناعي دائم، تمده بالأكسجين اللازم، بصرف النظر عن فعاليته وصلته بالواقع.

التحدي الأكبر الذي وجدت الأحزاب الحقيقية المحدودة جداً نفسها فيه، هو أن عليها أن تقوم بوظائف سياسية في بيئة جرى استئصال السياسة منها بشكل منهجي منظم على مدار أكثر من نصف قرن. ولم تكن الانتخابات البرلمانية الأخيرة سوى لقطة أخيرة مكثفة لهذه الحقيقة المرة، وحصاد تراكم عدة عقود من "التصحير" السياسي لمصر.

فعلى الرغم من وجود برامج وشعارات سياسية لهذه الأحزاب ومرشحيها وغيرهم، فإن هذه البرامج والشعارات لم تجد طريقها للحملات الانتخابية، وظلت حبيسة أرفف المقار الحزبية، أو صحفها، ومن حاول أن يخرجها للشارع، كانت فاجعته مؤلمة، حيث لم يجد من يستمع إليه!

فالناس فقدوا الثقة تماما في السياسة والعملية الانتخابية، ولم تفلح دعاوى وزفة الإصلاح في إقناعهم بأن هناك نية صادقة لعدم تكرار ما شربوا منه حتى الثمالة خلال انتخابات واستفتاءات نصف قرن.

إذا صدقت التقديرات الرسمية، فإن نسبة المشاركة في الانتخابات الرئاسية والبرلمانية كانت نحو ٢٥٪، وهى نفسها نسبة المشاركة في انتخابات عام ٢٠٠٠، قبل أن تتوالى وعود الإصلاح. فإذا أضفنا إليهم نحو عشرة ملايين في سن الانتخاب لم يسجلوا أنفسهم، فإن الحقيقة تكون أكثر إيلاماً.

بعض الذين شاركوا، لم يكونوا يبحثون عن البرامج والشعارات، بل عن النتيجة "الملموسة"، سواء كانت وعدا ماديا، أو مالا سائلا، أو وعداً بالجنة على جناح "الإسلام هو الحل".

في هذه البيئة اللا سياسية، فإن البرامج -بصرف النظر عن مدى ملاءمتها وجاذبيتها- تصبح عبئا على صاحبها، وأداة لوصمه بعدم الانتماء "لمجتمعه"، الذي صارت أدواته "السياسية" التي تحسم الانتخابات هى العشيرة والعائلة والعصبية المناطقية، والمنافع الملموسة والمال، والعاطفة الدينية.

في هذا السياق يبدو التشابك عميقا بين قضية إصلاح المجتمع وإصلاح الحزب. فقبول حزب ما التعايش أو التهادن مع هذه الواقع المجتمعي البائس، هو قرار بالانتحار، لأن هذه البيئة تنبذ الأحزاب السياسية، فهى بالنسبة لها نبت شاذ، كما أن التصدي لمهمة إصلاح بهذه الجسامة، يستوجب وجود أحزاب ديناميكية على صعيد البرامج والفعالية، وهو بالقطع لا يتوافر في الأحزاب القائمة الآن في مصر، ويحتاج العدد المحدود جدا منها -الذي ما زال له صلة بالحياة السياسية في مصر- إلى إدارة عملية إصلاح عميقة، قد تنطوي على تغييرات جذرية في القيادات والبرامج وأساليب العمل والتحالفات وإدارة العلاقة مع الحزب الحاكم. كما قد تنطوي على مخاطر حدوث انشقاقات متعددة، أو سقوط بعض هذه الأحزاب في حالة شلل كامل، في حالة عدم قدرتها على إدارة هذه العملية في أطر أو بطريقة مؤسسية.

غير أنه من المؤكد أن هذه الأحزاب لن تستطيع -في كل الأحوال- تأجيل هذه العملية كثيرا، بسبب ضغوط الفشل الكبير في الانتخابات في مقابل الصعود الكبير لجماعة الإخوان المسلمين، إلا في حالة نجاح الحكومة في إخماد الحراك السياسي الذي بدأ في مصر منذ نحو عامين.

من المؤكد أنه خلال الأعوام القليلة القادمة فإن الخريطة الحزبية في مصر ستطرأ عليها تغيرات كبيرة، أبرز ملامحها:

١) تغير كبير في برامج وتوجهات وقيادات وتحالفات بعض أحزاب المعارضة الرئيسية، بما قد يغير تماما من طبيعة دورها الذي عرفت به لسنوات طويلة.

٢) حدوث انشقاقات كبيرة في بعض الأحزاب المعارضة التي ستفشل في إدارة الصراع الفكري والبرنامجي بطريقة مؤسسية.

٣) ميلاد أحزاب جديدة من رحم جماعات الاحتجاج السياسي التي نشأت في مصر في العامين الماضيين.

٤) تحول جماعة الإخوان المسلمين إلى حزب سياسي على صعيد الممارسة، حتى لو لم تحصل على ترخيص قانوني.

٥) التقنين المحتمل لحزب الوسط.

وفي كل الأحوال فإنه بدون حدوث تطور تشريعي في القانون المنظم لميلاد ونشاط الأحزاب السياسية، فإن هذا التحول سيحتاج مدى زمنياً أطول.

نشرت بمجلة "المحيط الثقافي"